

مشاركة المرأة الكاملة والفعالة وصنع القرار في الحياة العامة ،
وكذلك القضاء على العنف لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين
كل النساء والفتيات

الاستنتاجات المتفق عليها CSW65

1. (1)

تؤكد لجنة وضع المرأة من جديد إعلان ومنهاج عمل بيجين ، [برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية] الثالثة والعشرين للجمعية العامة [الوثائق الختامية للدورة الاستثنائية والوثائق الختامية لمؤتمراتهم الاستعراضية] والخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة [والإعلانات التي اعتمدها اللجنة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة والخامسة عشرة والعشرين والالتزام بتنفيذها].

2. (2)

لجنة [تؤكد من جديد] [تكرر] الذي - التي [الإعلان العالمي لحقوق الإنسان] ، [وكذلك] [ويكرر أن] ، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، الأخرى ذات الصلة ، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، واتفاقية حقوق الطفل ، والبروتوكولات الاختيارية الملحق بها ، فضلاً عن الاتفاقيات والمعاهدات اتفاقية الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات ، طوال حياتهن [دورة] قانوني دولي ومجموعة شاملة من التدابير لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والتمتع الكامل والمتساوي بجميع حقوق توفير إطار

[مسا].

3. (1.1)

أشكال التمييز ضد المرأة يعزز كل منهما الآخر في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين الجميع. النساء والفتيات وإعمال حقوقهن الإنسانية. تقرر اللجنة بأن التنفيذ الكامل والفعال والمعجل لإعلان ومنهاج عمل بيجين والوفاء بالالتزامات بموجب اتفاقية القضاء على جميع

4. (3)

اللجنة [تؤكد من جديد] [يعترف] أن إعلان ومنهاج عمل بيجين [برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية] [والوثائق الختامية لهما / لها] تلك المؤتمرات ومؤتمرات القمة ، قد أرسى أساساً متيناً للتنمية المستدامة وأن التنفيذ الكامل والفعال والمعجل لإعلان ومنهاج عمل بيجين الاستعراضات] ، ونتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة ومتابعة والتنمية] [والوثائق الختامية لاستعراضاتهما] وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان ستقدم مساهمة حاسمة في [مستجيبة للنوع الاجتماعي] [تحول جنساني] وتمكين جميع النساء والفتيات [تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتحقيق المساواة بين الجنسين متنوعة طوال حياتهم] [وتمتعهم الكامل بحقوق الإنسان الأساسية في مواقف وظروف

[من قبل جميع النساء والفتيات في مواقف وظروف مختلفة طوال حياتهن] وتتطلع إلى متدى جيل المساواة الذي سيعقد في عام 2021].
الحريات

التزامات ومؤتمرات الأمم المتحدة

5. (3.10)

في 1 تشرين الأول / أكتوبر 2020 ، والذي أظهر التزاماً بالتنفيذ الكامل والمعجل لإعلان ومنهاج بيجين. الإجراء والوثائق الختامية لمراجعاته. الذي عقدته الجمعية العامة بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ، الذي عقد في نيويورك تشير اللجنة إلى الاجتماع الرفيع المستوى تمت الموافقة على مرجع إعلان

6. (3.1 ، 3.13 ، 3.19 ، عناصر من 3)

تساهم التنمية الاجتماعية ، في جملة أمور ، في المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة واتخاذ القرار في الحياة العامة والقضاء على العنف. لجنة 2015-2030 ، وخطة عمل أديس أبابا للمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية ، وجدول الأعمال الحضري الجديد ومؤتمر القمة الاجتماعي العالمي الختامية لاستعراضاته. ويقر بأن إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (ساموا) ، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث بها في مؤتمرات القمة والمؤتمرات ذات الصلة التي عقدتها الأمم المتحدة ، بما في ذلك المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وبرنامج عمله والوثائق وتعيد اللجنة تأكيد الالتزامات بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات التي تم التعهد بها يؤكد من جديد الإطارية بشأن تغير المناخ. اتفاقية باريس المعتمدة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة تمت الموافقة على مرجع إعلان

7. (3.5)

في [عالم العمل] [مكان العمل] [اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم 190) والتوصية (رقم 206) للقضاء على العنف والتحرش في مكان العمل]. منظمة العمل الدولية بشأن العمال المنزليين (رقم 189) [وغيرها من اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة للقضاء على العنف والتحرش الاجتماعي (رقم 102) ؛ اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة) (رقم 111) ؛ اتفاقية منظمة العمل الدولية لحماية الأمومة (رقم 183) ؛ اتفاقية على العنف ، [بما في ذلك اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المساواة في الأجور (رقم 100) ؛ اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الضمان العمل التي تعتبر بالغة الأهمية للتمكين الاقتصادي للمرأة [والفتيات] ، ومشاركة المرأة الكاملة والفعالة و صنع القرار في الحياة العامة والقضاء [تقر] [تحيط علماً] بأهمية معايير منظمة العمل الدولية ذات الصلة المتعلقة بإعمال حق المرأة في العمل وحقوقها في

8. (3.2)

وتشير اللجنة إلى إعلان الحق في التنمية ، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ، وإعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين.

9. (3.7 مع عنصر 1.)

المؤرخ 31 تشرين الأول / أكتوبر 2000 [إنشاء] [اعتماد] جدول أعمال المرأة والسلام والأمن [وبشير إلى [عام] الجمعية و [مجلس الأمن] تشير اللجنة أيضاً إلى أن عام 2020 يوافق الذكرى السنوية العشرين [لاتخاذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000)

الكاملة والمتساوية والفعالة والهادفة للمرأة هي أحد العوامل الأساسية لتعزيز وتحقيق السلام والأمن [المستدامين] القضاء على العنف].
[جميع] القرارات ذات الصلة بشأن مسألة المرأة والسلام والأمن] [وتعيد التأكيد على أن المشاركة

يكن وأجندة 2030

اندمجت مع 11 (اقترح الميسر) بديل ، 4.4 ، 3.alt ، 14. 6.4 ، 3.8 .) 10 .
تشدد اللجنة على العلاقة المتأزرة فيما بين تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات [الإنسان لجميع النساء والفتيات] ،
والتمتع الكامل والمتساوي بجميع حقوق لعام 2030. تقر بأن المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والنساء بشكل كامل] ،
والشغف الكامل والفعال والمعجل لإعلان ومنهاج عمل بيجين والتنفيذ المراعي للمنظور الجنساني لخطة التنمية المستدامة مساوي] [و] فعالة]
وذات مغزى] والمستدام والإنتاجية ، والقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده في كل مكان وضمان رفاهية الجميع. كما يعترف بأن النساء]
القضاء على العنف أمراً ضرورياً لتحقيق التنمية المستدامة ، وتعزيز مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة ، وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام والشامل
تعد المشاركة وضع القرار في الحياة العامة وكذلك والفتيات] تلعب دوراً حيوياً كعملاء لـ [تغير ل] تنمية مستدامة.

11. اندمجت في 10

الاتفاقيات الإقليمية

12. (2.1 ، 10.4 ، 3.6).
وتمكين جميع النساء والفتيات ، بما في ذلك من خلال المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة واتخاذ القرار في الحياة العامة والقضاء على العنف.
اللجنة بالدور المهم الذي تؤديه الاتفاقيات والصكوك والمبادرات الإقليمية في مناطقها وبلدانها وآليات متابعتها في تحقيق المساواة بين الجنسين
تقرت الموافقة على مرجع إعلان

حقوق الإنسان للمرأة والفتاة

13. (4. ، 4.25).
تؤكد اللجنة من جديد أن تعزيز وحماية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات ، [يكل تنوعها] ، وظروفهم المتنوعة]
[مع مراعاة أوضاعهم] بما في ذلك الحق في التنمية] [بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية وكذلك الاقتصادية والاجتماعية والثقافية] ، للمرأة
التي هي عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة ، حاسمة بالنسبة للحياة العامة [و] [وكذلك] القضاء على العنف [وكذلك] [السياسية ،
المشاركة الكاملة والفعالة وضع القرار في اقتصادي، الاجتماعية والثقافية

التمكين] و [الاستقلال] وبنبغي تعميمها في جميع السياسات والبرامج [،]
بما في ذلك هؤلاء تهدف إلى القضاء على الفقر [،] والحد من الاستبعاد الاجتماعي [التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي]. في]
كما تؤكد من جديد الحاجة إلى اتخاذ تدابير لضمان حق كل شخص التحرر من العنف في المجالين العام والخاص ، إلى]

إيلاء نفس القدر من الاهتمام والاهتمام العاجل لتعزيز الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها وإعمالها بالكامل]
المشاركة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والتمتع بها ، وبنبغي وكذلك تكون خالية من العنف] [وتؤكد على ذلك

تتمتع جميع النساء والفتيات بنفس حقوق الإنسان ، فإن للنساء والفتيات في سياقات مختلفة احتياجات وأولويات خاصة تتطلب استجابات مناسبة].
بينما

14. انتقل (4.7) إلى ما بعد 22

الأولويات الوطنية ، السيادة

15. (3.3) ، 3.9 ، 3.11 ، 3.12 ، 3.15 ، 3.17 ، 3.18

تتحمل المسؤولية الأساسية عن متابعة ومراجعة خطة عام 2030 على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية فيما يتعلق بالتقدم المحرز. ذلك من خلال تطوير استراتيجيات متماسكة للتنمية المستدامة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. تؤكد اللجنة أن الحكومات التنمية الوطنية المختلفة واحترام الحيز السياسي والقيادة لكل بلد مع الاستمرار. بما يتفق مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة ، بما في 2030 بحاجة إلى أن تُنفذ بطريقة شاملة ، تعكس طبيعتها العالمية والمتكاملة وغير القابلة للتجزئة ، مع مراعاة الحقائق والقدرات ومستويات تكرر اللجنة التأكيد على أن خطة التنمية المستدامة لعام

79. (18.2).

والفتيات ، وأن كيانات منظومة الأمم المتحدة مدعوون لمساعدة الحكومات وفقاً للقوانين الوطنية مع مراعاة الأولويات والحقائق والقدرات. تتحمل مسؤولية وضع السياسات والأولويات الوطنية وفقاً لالتزاماتها والتزاماتها الدولية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء تقرر اللجنة بأن [الحكومات] [الدول الأعضاء] [الدول]

16. (3.14) ، 17.1 ، 18.1

الفلسفية للأفراد. ويجب أن تساهم مجتمعاتهم في تمتع النساء الكامل بحقوقهن الإنسانية من أجل تحقيق المساواة والتنمية والسلام. مختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية لشعبها واحترامها الكامل ، وبما يتماشى مع حقوق الإنسان الدولية المعترف بها والمعتقدات والبرامج وأولويات التنمية ، هي مسؤولية سيادية على عاتق كل دولة ، بما يتوافق مع جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، وأهمية عمل يبجيين ، والتوصيات الواردة في هذه الاستنتاجات المتفق عليها ، بما في ذلك من خلال القوانين الوطنية وصياغة الاستراتيجيات والسياسات تؤكد اللجنة من جديد أن الحق السيادي لكل بلد في تنفيذ إعلان ومنهاج

تغير المناخ

17. (3.16) ، 3.21 ، 7.18 ، 14.3 ، 14.16 ، 3.4 ، 7.19) و 19. (7.18) ، 14.3 ، 14.16) (اقتراح الميسر)

ولا تزال اللجنة تشعر بقلق عميق من أن بسبب عدم المساواة بين الجنسين [-ies] [y] ، أوضاع هشة ، بشكل غير متناسب بالعوامل الضارة. غالباً ما تتأثر جميع النساء والفتيات ، لا سيما في البلدان النامية ، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية ، ولا سيما من هن في تأثير [-s] فيها الغابات ، والعواصف الرملية والترابية ، والجفاف المستمر ، والفيضانات ، وارتفاع مستوى سطح البحر ، وتآكل السواحل ، وتحمض المحيطات ، بما ، وفقدان التنوع البيولوجي ، والطواهر الجوية المتطرفة والكوارث الطبيعية وغيرها من القضايا البيئية ، مثل تدهور الأراضي ، والتصحر ، وإزالة تغير المناخ ، والتدهور البيئي

وسبل العيش ، ويكرر الإعراب عن قلقه العميق إزاء التحديات التي يفرضها تغير المناخ على تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر [التعرض غير المتناسب للمخاطر وزيادة الخسائر في الأرواح بشأن تغير المناخ في دورته العشرين. الدورة الخامسة] [وأن الأطراف فيها]. بين الأجيال ، وفي هذا السياق ، تشير أيضاً إلى اعتماد خطة العمل الجنسانية الثانية من قبل مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية [هذه التحديات] [تغير المناخ] ، احترام وتعزيز [كل منها] الالتزامات المتعلقة بـ [المساواة بين الجنسين] ، وتمكين النساء والفتيات والمساواة الصارة لتغير المناخ]]. [يشير أيضاً إلى [اتفاق باريس] ، و [أنه ينبغي على [الدول] الأطراف [فيه] [في اتفاق باريس] ، عند اتخاذ إجراءات للتصدي وفقدان التنوع البيولوجي هي من بين أكبر التحديات في عصرنا وأن [تأثيرها ليس محايداً بين الجنسين] [تأثر النساء بشكل غير متناسب بالآثار الاعتراف بأن تغير المناخ والتدهور البيئي

18. (7.20 ، 3.22 ، 3.20 ، 7.19 ، 3.16 ، 3.21) (اقترح الميسر)

اللجنة من جديد على الحاجة إلى تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة لقيادتها في صنع القرار بشأن التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه [تؤكد وتدهور البيئة] ،

الجنسائي في تصميم وإدارة وتوفير الموارد وتنفيذ سياسات وخطط وبرامج تغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث والتنوع البيولوجي ، [الاعتراف بالدور المهم للنساء والفتيات كعوامل للتغيير ، فضلاً عن تعميم المنظور وفقاً للظروف الوطنية] وقدرة المجتمعات على الصمود. النساء والفتيات ، على بيئة ملائمة لصحتهم ورفاههم ، ويقر بالأهمية الحاسمة لضمان هذا الوصول لتمكين النساء والفتيات والتنمية المستدامة الطبيعية وغيرهما من القضايا البيئية ، والتعافي منها. كما يقر بضرورة حصول كل شخص من أجيال الحاضر والمستقبل ، بما في ذلك جميع على الصمود والتكيف للاستجابة للآثار السلبية لتغير المناخ ، والتدهور البيئي ، وفقدان التنوع البيولوجي ، والظواهر الجوية المتطرفة والكوارث ضمان أن تكون شاملة للإعاق ، ولتعزيز قدرة النساء والفتيات

19. اندمجت في 17

التقدم والتغيرات

20. (5) اندمجت مع 21 (عناصر 5 ، 5.4) (اقترح الميسر)

تقر اللجنة بأن [عدم المساواة بين الجنسين] [-] [ص] ينعكس في اختلال توازن القوى بين النساء والرجال في جميع مجالات المجتمع ، وذلك لا يزال بينما كان هناك تقدم في زيادة عدد النساء المنتخبات أو المعينات في هيئات صنع القرار ، الإدارية والهيئات واللجان العامة الأخرى ، المناصب والحصص بشكل كبير في ازدياد

تمثيل المرأة على المستوى الوطني ، [دون الوطنية] والسلطات التشريعية المحلية ، التقدم نحو [كامل] التكافؤ بين الجنسين [صنع القرار في تسريع وتيرة التقدم والتغيير بشكل كبير نحو ضمان مشاركة المرأة الكاملة [المساواة] و [الفعالة] [ذات المغزى] والقيادة على جميع مستويات [المساواة] [التوازن]] بين الجنسين ليست كافية. كما يعترف بالحاجة إلى الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية للحكومة والقطاع العام.

21. (عناصر من 5 ، 5.4) اندمجت مع 20

22. انتقل إلى أقل من 60

القيادة النسائية وصنع القرار

14. (4.7) اندمجت مع 23. (10 ، 4.16 ، 10.14) و 25. (10.3 ، 10 ، 8.13 ، 10.14 ، 10.2 ، 10.15 ، 15.1 ، 9.4) (اقتراح الميسر)

تؤكد المفوضية أن لكل فرد الحق في المشاركة في حكومة بلدهم بشكل مباشر [و] [أو] من خلال ممثلين يتم اختيارهم بحرية [أدائها السليم]. وأن التمثيل المتكافئ مطلوب من أجل تقوية الديمقراطية وتعزيزها أنه يقر بأن [[السلامية ، [العادلة ، [الشاملة والمستدامة قيادة شاملة] الحكم الرشيد [والديمقراطية] ، [تتطلب المجتمعات مشاركة وتمثيل المرأة بشكل كامل وعلى قدم المساواة على جميع مستويات صنع القرار] تضمن في الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية للحكومة والقطاع العام ، [وفي جميع مجالات المجتمع] الحكومية التي تعكس المرأة] وفي صياغة وتنفيذ السياسات واللوائح الخيرات [[الاحتياجات المحددة]. ويقر كذلك أنه عندما [والفتيات [غير مشمولات] في] [المشاركة في] [صناعة القرار للنساء [النساء] والفتيات [] [حقوق] [مراعاة الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات] [وحماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات] [السياسة [أقل] [أكثر] من المرجح أن تؤدي إلى] [أكثر فعالية] [تائج] [ضارة وغير فعالة ، [تقود] [وقد يؤدي إلى] انتهاك [حقوق الإنسان] في القضايا التي لها تأثير مباشر على حياتهم] [على جميع القضايا] ، [تكون نتائج ودعم المتمتع بحقوق النساء والفتيات] .

23. (10 ، 4.16 ، 10.14) مع 14 و 25 - بعد 22

24. (10 ، 4.16 ، 10.2) (اقتراح الميسر)

، واللون ، والجنس ، والسن ، واللغة ، والدين ، والسياسة. أو رأي آخر ، الأصل القومي أو الاجتماعي ، الملكية ، الميلاد ، الإعاقة أو أي وضع آخر. [والفتيات] بتمثيل ومشاركة كاملين وعلى قدم المساواة ، ويعرب عن قلقه من أن [هن] [النساء والفتيات] قد يتعرضن للتمييز على أساس العرق حق المرأة في التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والترشح للانتخابات لجميع الهيئات المنتخبة علناً. تقرر بعدم تمتع جميع النساء تشدد اللجنة على أنه من الضروري معالجة عدم المساواة بين الجنسين [و] [وكذلك] التمييز وضمان

تم دمج 25 مع 14 و 23 - بعد 22

26. (5.1 ، 5.2) (اقتراح الميسر)

لها ، من خلال تدابير خاصة مؤقتة ، عند الاقتضاء ، من شأنه أن يساهم في تسريع وتيرة تحقيق التوازن بين الجنسين وتعزيز التكافؤ بين الجنسين. تدرك اللجنة أن زيادة الإرادة السياسية من جانب القادة لدعم وصول المرأة على قدم المساواة إلى جميع المناصب وأهليتها

27. (15.1 ، 10.14)

، وكسر الحواجز العرقية والسياسية ، وهي عوامل تمكين مهمة للتنمية المستدامة والإنجاز. المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. على تغيير التصورات والتحيزات والسلوكيات وتحدي الأعراف الاجتماعية التي تسبب في عدم المساواة بين الجنسين والتمييز ضد النساء والفتيات ذلك الفنون والثقافة والرياضة والإعلام والتعليم والدين والقطاع الخاص والتمويل. وتقرر كذلك بأن للرياضة والفنون على وجه الخصوص القدرة بأن مشاركة المرأة الكاملة والفعالة وصنع القرار في الحياة العامة والقيادة يمكن أن تساعد في دعم تمكينها في القطاعات الأخرى ، بما في تقرر اللجنة تمت الموافقة على مرجع إعلان

28. (10.2 ، 10.13) (اقتراح الميسر)

وتنفيذ السياسات والبرامج التي تعزز المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وصنع القرار و[حقوق الإنسان للنساء والفتيات] [حقوقهن الإنسانية]. [ينبغي] أن يأخذ في الاعتبار [أ] [تعزيز] حقوق الإنسان [والحريات الأساسية] و [أ] نوع الجنس [- يستجيب] [- نهج حساس] لإرشاد تصميم الاستشارية وهيئات صنع القرار للأحزاب السياسية [ومنظمات المجتمع المدني]. [يشدد كذلك على] [يشجع] القطاع الخاص [على] [يجب] كما تدرك اللجنة الحاجة إلى تعزيز [التوازن بين الجنسين و] المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة [من أجل تحقيق التوازن بين الجنسين] في الهيئات

الشابات والفتيات

29. (11.1 ، 10.15 ، 10.5 ، 11.4 ، 11.9) (اقتراح الميسر)

تقر اللجنة بأن الشابات ممثلات تمثيلاً ناقصاً بشكل خاص في الحياة العامة وأن الشابات [والفتيات] حول القضايا التي تؤثر عليهم على الرغم من [مستبعدون بشكل غير متناسب من المشاورات التورط في] [قيادة] [حركات] [أنشطة] تلك الدعوة ل [تغيير] [تحول منهجي أوسع] يحفز الشابات [الهيكلية وتغير المناخ والفقر. كما يقر بأن التعرض المبكر للقيادات النسائية كنماذج يحتذى به ، وكذلك في المجال التشريعي وصنع السياسات ، ومعالجة جملة أمور من بينها التفاوتات والفتيات] ليصبحوا مواطنين مشاركين بشكل كامل. كما تقر بالحاجة إلى اتخاذ تدابير لتمكين الشابات [ويوسع الشبكات ويعزز الفرص والفتيات] بنجاح [الانتقال] [النمو] و برامج التوجيه وزيادة الدعم الفني والمالي والحماية من العنف والتمييز. في مناصب قيادية في المجالين العام والخاص من خلال ضمان وصولهم الكامل والمتساوي إلى التعليم والتكنولوجيا وتنمية المهارات والقيادة

العنف القائم على النوع الاجتماعي

37. (4.8 ، 4.10 ، 4.13 ، 4.20 ، 5.3 ، 6.6 ، 8.1 ، 4.24 ، 6.12 ، 8.11 ، 8.15 ، 13.12 ، 6.8 ، 8 ، 6.2 ، 6.5 ، 6.15 ، 9.5 ، 15.6)

والنساء] والمستمر في كل بلد]. وتكرر التأكيد على أن العنف [القائم على نوع الجنس] ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص ، [بما في ذلك العنف ضدهن جميع أشكال العنف [الجنسي والجنساني] [ضد] [جميع] النساء والفتيات] [الذي] [المتجذر في عدم المساواة التاريخية والهيكلية وعلاقات القوة غير المتكافئة [بين الرجال تدين اللجنة بشدة النساء السياسيات والمرشحات عمال الحملة ومديرو الانتخابات ، [هن] [نساء] على نحو كامل ومتساو المشاركة الهادفة واتخاذ القرار في الحياة العامة.] [القائم على نوع الجنس] ينتهك بشكل خطير ويعيق [أو يبطل] التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات وبشكل عقبة رئيسية أمام في الحياة العامة.] تغير المناخ] وغيرها من [الأزمات] [المواقف المعقدة] [وكذلك الكوارث الطبيعية بما في ذلك تلك المرتبطة بتغير المناخ]]. [وهو يقر كذلك بأن العنف الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات وبشكل عقبة رئيسية أمام [هن] [نساء] على نحو كامل ومتساو المشاركة الهادفة واتخاذ القرار [وكذلك الكوارث الطبيعية بما في ذلك تلك المرتبطة بتغير المناخ]]. [وهو يقر كذلك بأن العنف [القائم على نوع الجنس] ينتهك بشكل خطير ويعيق [أو يبطل] التمتع وبشكل عقبة رئيسية أمام [هن] [نساء] على نحو كامل ومتساو المشاركة الهادفة واتخاذ القرار في الحياة العامة.] تغير المناخ] وغيرها من [الأزمات] [المواقف المعقدة] [وهو يقر كذلك بأن العنف [القائم على نوع الجنس] ينتهك بشكل خطير ويعيق [أو يبطل] التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات [بسبب] [النزاع المسلح] ، [الكوارث الطبيعية ، تغير المناخ] وغيرها من [الأزمات] [المواقف المعقدة] [وكذلك الكوارث الطبيعية بما في ذلك تلك المرتبطة بتغير المناخ]]. ، [بما في ذلك الحماية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج وخدمات الرعاية الصحية]] وكذلك في [الأزمات] الإنسانية [الطوارئ] [الأمم المتحدة] ، [مثل] [حالات] النزوح القسري المهمشة تاريخياً] معرضات [بشكل خاص] للعنف بسبب الفقر المتعدد الأبعاد ، ومحدودية أو عدم الوصول إلى العدالة ، وسبل الانتصاف والخدمات القانونية الفعالة ، ولا تحظى بالتقدير الكافي ولا يتم الإبلاغ عنها ، ولا سيما على مستوى المجتمع المحلي. [كما تعرب عن قلقها العميق من أن النساء والفتيات] ، ولا سيما من الفئات والاقتصادي ، و [الاتجار بالأشخاص] ، والممارسات الضارة مثل زواج الأطفال ، والزواج المبكر والقسري ، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث و [الاتجار بالأشخاص] ، منتشرة ، والعنف المنزلي ، [عنف الشريك الحميم] ، عمليات القتل المرتبطة بالجنس ، بما في ذلك قتل الإناث ، والعنف والإساءة عبر الإنترنت ، والعنف النفسي [والرمزي] بما في ذلك العنف الجنسي [والجنساني]

39. (6.1 ، 6. البديل 1)

ذلك السياقات الرقمية ، تعرقل عمل المؤسسات العامة ، وتضعف نتائج السياسات ، وتعيق وتقوض السلام والتنمية و [احترام] حقوق الإنسان. والجنساني] [الذي يمكن أن يمنع] النساء والفتيات من ممارسة حقهن المتساوي في المشاركة في الجميع. مجالات الحياة العامة ، بما في مترابطين. يقر بأن التمثيل غير المتكافئ يجعل النساء والفتيات أكثر عرضة للتمييز والعنف و [الأزمات] [الطوارئ] ، [بينما يمنع العنف الجنسي وتؤكد اللجنة كذلك أن تعزيز المشاركة والقيادة بشكل كامل ومتساو والقضاء على العنف أمران مترابطان

39 و 40 (اقترح الميسر)

وتؤكد اللجنة كذلك أن تعزيز المشاركة والقيادة بشكل كامل وعلى قدم المساواة ، وإلغاء [الجنسي والقائم على نوع الجنس] عنف [و] [الفتيات]] ضد النساء مترابطة. وتعرب عن قلقها من أن [الجنسي والقائم على نوع الجنس] عنف [ضد النساء] في الحياة العامة [غير متصل بالإنترنت] ، [بما في ذلك التسلط عبر الإنترنت والمضايقات ، من بين أمور أخرى] الانتخابات ، وكذلك أعضاء المنظمات المحلية والقاعدية والنسائية والنساء [المضايقات الجنسية والمطاردة والتهديدات ضد النساء السياسيات والناخبات والمرشحات ومديرات الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام] ، منتشر.

السياقات الرقمية ، ويؤكد أن مشاركتهن ستحسن عمل المؤسسات العامة ، وتعزز نتائج السياسات ، وتدعم السلام والتنمية وحقوق الإنسان. [وحقوق الإنسان]. أن العنف والتمييز يمنعان النساء من ممارسة حقهن المتساوي في المشاركة في جميع مجالات الحياة العامة ، بما في ذلك مجالات الحياة العامة ، بما في ذلك السياقات الرقمية ، ويعيق عمل المؤسسات العامة ، ويضعف نتائج السياسات ، ويقوض السلام والتنمية [يمنع هذا العنف النساء من ممارسة حقهن المتساوي في المشاركة في جميع

38. (6.10 ، 6.9 ، 13.15 ، 4.11)

، وتخصيص موارد مالية وبشرية كافية ، [من أجل معالجة الأسباب الهيكلية والأساسية للعنف [الجنسي والجنساني] [ضد جميع النساء [و] [الفتيات]]. تسريع الجهود لتطوير ومراجعة وتعزيز سياسات [متعددة القطاعات] [بطريقة تعترف بالصلات بين العنف ضد النساء والفتيات ومسائل أخرى] أساسية [في] [ل] كسر حلقة عدم المساواة بين الجنسين والتمييز والعنف والفقر ، وتحقيق التنمية المستدامة والسلام. وتقر [أيضاً] بالحاجة إلى القيادة والمشاركة الهادفة [الكاملة والفعالة] المشاركة [على جميع مستويات] [و] [القرار - صنع] [في جميع القرارات التي تؤثر عليهم] أمر تدرك اللجنة أن [الاستثمار في] [تعزيز] النساء [و] [الفتيات] [صوت] ، [ووكالة المرأة] ، [التنمية]

38. البديل: لجنة [تدرك أن الاستثمار في تنمية النساء والفتيات هو مفتاح]

كسر حلقة عدم المساواة بين الجنسين والتمييز والعنف والفقر ، [ووكالةهن ومشاركتهن وقيادتهن] [في جميع القرارات التي تؤثر عليهن] ويشدد على أهمية تقوية صوت النساء والفتيات لتحقيق التنمية المستدامة والسلام [و] [إعمالاً كاملاً] لحقوق الإنسان]. والاستعراض والتعزيز كما يقر بالحاجة إلى بذل جهود متسارعة للتطوير

[متعدد القطاعات] السياسات ، وتخصيص الموارد المالية والبشرية الكافية ، من أجل معالجة الأسباب الهيكلية والأساسية لـ [على نوع الجنس] جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ، بما في ذلك [الجنسي والقائم عنف].

التحرش الجنسي والعنف الرقمي

40. (6.11 ، 8 ، 8.7)

النساء [و] [الفتيات] في الحياة العامة ، بما في ذلك التسلط عبر الإنترنت ، والتحرش ، [من بين أمور أخرى] التحرش الجنسي والمطاردة والتهديد. تعرب اللجنة عن قلقها من انتشار العنف ضد

يهدف إلى منع النساء من الوصول إلى السلطة والحد من وجهات نظرهن في السياسة الصياغة [والقيادة]]. [اللجنة تشعر بقلق عميق من ومديرات الانتخابات ، وكذلك المنظمات المحلية والقاعدة الشعبية والنسائية والصحفيات ، قد تعرضن لعنف مستهدف [قائم على نوع الجنس] وأن النساء السياسيات والناخبات والمرشحات للتدابير لمعالجة سلامة الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام ، بما في ذلك في مجال الإنترنت. في حالات النزاع ، حيث يستمر استهدافهن بمعدلات تندر بالخطر ، مما يؤكد في هذا السياق على أهمية اتباع نهج يغير الجنس عند النظر في المخاطر المحددة التي تواجهها الصحفيات فيما يتعلق بعملهن ، في حالات عدم النزاع وكذلك]

في الأماكن الخاصة والعامه ، بما في ذلك في المؤسسات التعليمية وأماكن العمل ، وكذلك في السياقات الرقمية ، يؤدي إلى بيئة معادية. بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، فضلاً عن مشاركة المرأة وضع القرار في الأماكن العامة. الحياة. ويشدد على أن التحرش الجنسي 40- البديل: تدرك اللجنة أن التحرش الجنسي هو شكل من أشكال العنف وانتهاك وانتهاك لحقوق الإنسان ويعيق تحقيق المساواة

40 مكرر (8.2 ، 13.13 ، 8.3) (اقتراح الميسر)

في الأماكن الخاصة والعامه ، بما في ذلك في المؤسسات التعليمية وأماكن العمل ، وكذلك في السياقات الرقمية ، يؤدي إلى بيئة معادية. وبشكل عقبة رئيسية أمام مشاركة النساء والفتيات والقيادة [النسائية] في جميع مجالات الحياة العامة. وتشدد كذلك على أن التحرش الجنسي وغير متصل [بما في ذلك في السياقات الرقمية] والاستغلال والاعتداء الجنسيين هما [شكل من أشكال العنف و] انتهاك وانتهاك لحقوق الإنسان تدرك اللجنة أن التحرش الجنسي [على الإنترنت

40 ثالثاً (8.3 ، 8.4 ، 8.5) (اقتراح الميسر)

[التمتع] [بحقوق] [حقوق الإنسان] [من] الفتيات ، مما يؤثر على نسبة عالية من الفتيات ويضر بصحتهن ورفاهتهن العاطفي وعملهن الأكاديمي. النساء الناشطات في الحياة العامة بهدف تشويه سمعتهن و / أو التحريض على الانتهاكات والتجاوزات الأخرى ضدهن ، تأثير سلبي على [تحقيق] هذا العنف في السياقات الرقمية ، بما في ذلك التصيد والتسلط عبر الإنترنت وأشكال أخرى من المضايقات الإلكترونية ، شائع بشكل متزايد ضد وقائية وسبل انتصاف تؤكد الحاجة إلى اتخاذ إجراءات من جانب الدول الأعضاء ، بالشراكة مع أصحاب المصلحة المعنيين. ويشير أيضاً إلى أن المتزايد للعنف ضد النساء والفتيات في السياقات الرقمية ، لا سيما على وسائل التواصل الاجتماعي ، وإفلاته من العقاب ، وعدم وجود تدابير وتقر اللجنة كذلك بأن التأثير

امكانية التنقل

41. (8.6).

للعنف ، بما في ذلك الاعتداءات والتحرش والتهديدات الأخرى لسلامتهن ، مما يحد من قدرتهم على التحرك بحرية وأمان في المجال العام. يتعذر الوصول إليها ، والعربات المزدحمة ، أو محطات التوقف سيئة الإضاءة يمكن أن تخلق حواجز أمام النساء والفتيات ويمكن أن تعرضهن تعرب اللجنة عن قلقها من أن بعض جوانب التنقل والمواصلات ، بما في ذلك المنصات التي تمت الموافقة على مرجع إعلان

الاتجار

42. (19.1).

بأهمية مكافحة الاتجار بالأشخاص من أجل منع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليها ، وتشدد في هذا الصدد على أهمية تقر اللجنة

الاتفاقيات والمبادرات والإعلانات العامة ، هناك توزيع غير متكافئ للقاحات COVID-19 في جميع أنحاء العالم.

32. اندمجت في 31

الالتزامات والأعراف

33. (9.) (اقتراح الميسر)

تقر اللجنة بالحاجة إلى [تماما] والإقليمية والوطنية ، بما في ذلك من خلال التدابير الخاصة المؤقتة ، وتهيئة بيئة مواتية وتعزيز صوت ووكالة [تنفيذ الالتزامات والالتزامات الدولية لكل] امرأة [] ، [بما في ذلك الفتيات المراهقات] ، والترويج لهن بشكل كامل ، [متساو] ، فعال [وذو مغزى] والفتيات]المشاركة ، [والنساء]

صناعة القرار [والقيادة] في [جميع المجالات وعلى جميع مستويات] الحياة العامة.

الحواجز الهيكلية

و 36) البديل 2 ، 12.6 ، 12.7 ، 12.12 ، 6. 16.1 ، 6. supra.2 ، 6. 10.12 ، 13.9 ، 13.5 ، 13.1 ، 4.5 (34.)

تقر اللجنة بأن التقدم المحرز في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، [و] [تمتعهم الكامل [بحقوقهم] الإنسانية] [تم تأجيله بسبب استمرار علاقات القوة التاريخية والهيكلية غير المتكافئة] [عدم المساواة] بين النساء والرجال ، [نفي] الأعراف الاجتماعية و [جنس تذكير أو تأنيث] في الوصول إلى الموارد وملكيته والتحكم فيها ، والتقاسم غير المتكافئ للرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي ، [القوالب النمطية ، والقوانين والسياسات التمييزية ، والتأنيث المستمر للفقير ، وعدم المساواة والعيوب على أساس الجنس] عنف ، [ومحدودة] عدم المساواة] [فجوات متزايدة في تكافؤ الفرص الوصول إلى أنظمة الحماية الاجتماعية والعامة [وأساسى] ، بما في ذلك الصحة الشاملة [الخدمات الرعاية] [الخدمات] [التغطية] ، جودة التعليم والتدريب وتنمية المهارات والتوظيف وانعدام الأمن والعقبات التي تشكلها [مسلح] نزاع.

[الأزمات الإنسانية] [التدابير القسرية الانفرادية ، وانعدام التنمية ، والاحتلال الأجنبي] [والكوارث الطبيعية]. هو - هي [أيضا] الضرورة الملحة لإزالة [يؤكد على هؤلاء] [كل] الحواجز الهيكلية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات [وضع القرار في الحياة العامة]. بكل تنوعها الذي يترجم إلى مشاركتها الكاملة والفعالة

35. (6.) (اقتراح الميسر) (8.10 ، 13.10 ، 4.17 ، 4.17.alt)

تعرب اللجنة عن قلقها من استمرار [قيود] [حواجز] الكاملة والفعالة للمرأة واتخاذ القرار في الحياة العامة والقضاء على العنف. هو - هي [تعمل على مضاعفة العقبات القائمة أمام المشاركة يحترم ويقدر تنوع مواقف وظروف النساء والفتيات و] الفشل في تسريع التقدم في المرأة [تدرك أن بعض النساء يواجهن عوائق خاصة أمام تمكينهن. ويشير إلى أن الوتيرة الحالية للتقدم بطيئة للغاية وأن والفتيات']

المشاركة و [للساء] سيجعل صنع القرار من الصعب تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

36. اندمجت في 34

42-37 انتقل قسم "العنف القائم على النوع الاجتماعي" لأعلى بعد قسم "القيادة النسائية وضع القرار"

أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة

43. (14.4 ، 14.15)

تقر اللجنة بأن [التمييز ، بما في ذلك] [المتعددة والمتقاطعة] و دلالات التمييز [عدم المساواة] ، [التهميش والعنف [ضد النساء والفتيات]] [هو]] عقة أمام [النساء] [النساء والفتيات] المشاركة الكاملة والفعالة في [كل مجالات]

الحياة العامة. [البعض يواجه حواجز خاصة أمام تمكينهن. كما تؤكد أنه في حين أن جميع النساء والفتيات يتمتعن بنفس حقوق الإنسان ؛ [وأن] إنه يحترم ويقدر تنوع مواقف وظروف النساء والفتيات ويدرك أن مختلفة احتياجات وأولويات خاصة ، تتطلب استجابات مناسبة ، ذات صلة خاصة بـ [للنساء والفتيات في سياقات من بين أمور أخرى] بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز ، والنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي ، [ذوات الإعاقة ، ونساء وفتيات الشعوب الأصلية ، والنساء والفتيات في المناطق الريفية ، والنساء والفتيات المهاجرات ، والنساء والفتيات المصابات النساء والفتيات الشباب و] النساء الأكبر سناً [الإنسان] [النساء المتمنيات إلى أقليات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية والنساء غير المواطنين]. والمدافعات عن حقوق

النساء والفتيات ذوات الإعاقة

44. (9.3)

ذلك عمليات صنع القرار بشأن السياسات والبرامج ، بهدف ضمان أن تكون هذه السياسات والبرامج شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة ومتاحة لهم. في جميع الجوانب العامة والسياسية والاقتصادية. ، والحياة الثقافية والاجتماعية والأسرية ، على قدم المساواة مع جميع الآخرين ، بما في يتعلق بالمشاركة الكاملة والهادفة والفعالة والإدماج في المجتمع ، وأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة ينبغي أن تتاح لهن الفرصة للمشاركة بنشاط كما تعترف اللجنة بحقوق النساء والفتيات ذوات الإعاقة فيما

نساء وفتيات الشعوب الأصلية

45. (9.2 ، 9.1 ، 14.9 ، 6.16 ، ب 10 ، هـ 1)

وفي جميع المجالات ، مع احترام معارفهم التقليدية ومعارف أسلافهم وحمائيتهم ، وكذلك الاعتراف في الوقت نفسه. ثقافيًا واجتماعيًا واقتصاديًا تعزيز وحماية حقوق نساء وفتيات الشعوب الأصلية من خلال تعزيز قيادتهم ومشاركتهم الهادفة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات من الحياة العامة واتخاذ القرارات المتعلقة بالأراضي المجتمعية والتقليدية للشعوب الأصلية واستخدام مواردها الطبيعية. كما تؤكد على أهمية العامة ، والهياكل الأساسية ، والموارد الاقتصادية والطبيعية ، والخدمات المالية ، والتعليم الجيد وفرص العمل ، وكذلك التمييز والاستبعاد كثيرًا ما يواجهن العنف ، وارتفاع معدلات الفقر ، ومحدودية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية ، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، والخدمات وتقر اللجنة أيضًا بأن نساء وفتيات الشعوب الأصلية

أيضًا بالثقافة والاجتماعية والاقتصادية والسياسية و المساهمات البيئية ، بما في ذلك مساهماتها في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه. والاستبعاد من الحياة العامة واتخاذ القرارات المتعلقة بالأراضي المجتمعية والتقليدية للشعوب الأصلية واستخدام مواردهم الطبيعية مع الاعتراف للحصول على خدمات الرعاية الصحية والمعلومات والاتصالات. التكنولوجيا ، والبنية التحتية ، والخدمات المالية ، والتعليم والعمالة ، وكذلك التمييز الأصلية وتعترف بأن نساء وفتيات الشعوب الأصلية ، بصرف النظر عن العمر ، غالبًا ما يواجهن العنف ومعدلات فقر أعلى ، وإمكانية محدودة 45- البديل البديل: تؤكد اللجنة من جديد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب

النساء والفتيات في المناطق الريفية

46. (4.21 ، 13.3) اقتراح الميسر
في الصحة ، بما في ذلك نتائج الصحة الإنجابية ، نتيجة للافتقار إلى خدمات ومعلومات الرعاية الصحية الأساسية أو الوصول إليها بشكل محدود ، والأنشطة التي تؤثر على سبل عيشهن ورفاههن وقدرتهن على الصمود. وتعرب عن قلقها العميق من أن المرأة الريفية تعاني من تفاوتات كبيرة الاعتبار ، وأن النساء والفتيات - حسب الاقتضاء - يشاركن مشاركة كاملة وفعالة في صنع القرار وفي تصميم وتنفيذ ومتابعة وتقييم السياسات التنمية الزراعية والريفية المستدامة ، وكذلك مصائد الأسماك المستدامة ، وأهمية ضمان أخذ وجهات نظر جميع النساء والفتيات الريفيات في تقر اللجنة بأهمية دور المرأة الريفية ومساهمتها في القضاء على الفقر وتعزيز

النساء والفتيات المهاجرات

47. (3.23 ، 16.2)
والاستغلال ، وإذ يؤكد في هذا الصدد التزام الدول بحماية حقوق الإنسان للمهاجرين من أجل منع إساءة المعاملة والاستغلال والتصدي لها. وضعف جميع النساء والفتيات المهاجرات ، ولا سيما المهاجرات. النساء العاملات في الاقتصاد غير الرسمي وفي الأعمال الأقل مهارة للإساءة والهادفة في تطوير الحلول والفرص المحلية وكذلك الجهود المبذولة لتحسين التصورات العامة للمهاجرين والهجرة ومعالجة الوضع الخاص وكرامة عملهن ، في جميع القطاعات ، بما في ذلك الرعاية والعمل المنزلي ، ويشجع الخطوات المناسبة لضمان مشاركتهم الكاملة والمتساوية الإيجابية للمهاجرات وقيادتهن وقدرتهن على تعزيز النمو الشامل والتنمية المستدامة في بلدانهم الأصلية وبلدان العبور والمقصد ، وتؤكد قيمة تقر اللجنة بالمساهمة

جميع النساء والفتيات المهاجرات ، ولا سيما المهاجرات يعملون في الاقتصاد غير الرسمي وفي أعمال أقل مهارة لسوء المعاملة والاستغلال ، في تطوير الحلول والفرص المحلية وكذلك الجهود المبذولة لتحسين التصورات العامة للمهاجرين والهجرة ومعالجة الوضع الخاص وضعف عملهم في جميع القطاعات ، بما في ذلك الرعاية والعمل المنزلي ؛ يشجع الخطوات المناسبة لضمان مشاركتهم الكاملة والمتساوية والهادفة للنساء والفتيات المهاجرات وإمكاناتهن في تعزيز النمو الشامل والتنمية المستدامة في بلدانهم الأصلية والعبور والمقصد ؛ يؤكد على قيمة وكرامة 47 البديل: تترك اللجنة المساهمة الإيجابية والقيادة الإيجابية

48-50 مبسط

احفظ البيئة

51. (14.12 ، 14.8 ، 11.5 ، 13.14) و 24. (اقتراح الميسر)
تقر اللجنة بأن المرأة [والفتيات] الكامل [، المتساوي والهادف] [والفعال]
والأجر المتساوي للعمل المتساوي أو العمل ذي القيمة المتساوية والتغطية الصحية الشاملة وإعطاء الأولوية لتوافر وإمكانية الوصول والمقبولية]
في الحياة العامة على عوامل التمكين مثل الاستقلال الاقتصادي والوصول الكامل والمتساوي إلى التعليم الجيد والتدريب والعمل اللائق
تعتمد المشاركة جودة تستجيب للجنس] صحة- [رعاية] خدمات، [بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية ، [ووفقاً

مع التشريعات الوطنية] والبنية التحتية المستدامة والخدمات العامة ، وخدمات رعاية ميسورة التكلفة وعالية الجودة ، وكذلك التوفيق بين العمل و] الحماية الاجتماعية ، بما في ذلك أولئك الذين يعملون في الوظائف غير القياسية أو غير الرسمية والعمالة الذاتية ، خاص] [عائلة] غير التمييزية. غير مدفوعى الأجر والاعتراف بها وإعادة توزيعها. كما تقر بالحاجة إلى تعزيز الإدماج الاجتماعي في السياسات المحلية وتعزيز وإنفاذ القوانين الحياة والحد من الرعاية والعمل المنزلي

السباق الرقمي

52. (14.6 ، 5.5 ، 19.2) (اقتراح الميسر)

اللجنة الفوائد والتحديات المحتملة للأشكال الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) والذكاء الاصطناعي ، التي تتيح مشاركة المرأة تدرك [والفتيات] الذكاء الاصطناعي. كما يشير إلى أهمية تعزيز المساواة في الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإلى الإنترنت من أجل] التكنولوجيا الجديدة يمكن أن تديم الأنماط الحالية لعدم المساواة والتمييز ، بما في ذلك في الخوارزميات المستخدمة في الحلول القائمة على في الحياة العامة ، بينما يجب إبطاء المزيد من الاهتمام لتأثيرات هذه التكنولوجيا على جميع النساء والفتيات. ويشير إلى أن التطورات الكل]] النساء والفتيات ، وزيادة وصول النساء إلى التقنيات الرقمية لتعزيز إنتاجيتهن وتنقلهن في سوق العمل ، والعمل على إغلاق الرقمية [الفجوات] ، الفجوات الرقمية ، بما في ذلك [] [الجنس] الفجوة والتكنولوجيا والابتكار للحد من أوجه عدم المساواة وتعزيز تمكين جميع النساء والفتيات و] والخدمات والبنية التحتية قابلة للتكيف ومناسبة لمعالجة مختلف الحواجز التكنولوجية ، بما في ذلك محو الأمية ، واستهداف استراتيجيات العلوم ضمان أن البرامج[النساء] المشاركة الكاملة والفعالة في الحياة العامة.

تعليم

53. (14.14 ، 14.17 ، 7.6 ، 10.16 ، 13.4) (اقتراح الميسر)

، من بين أمور أخرى ، تأنيث الفقر ، عمالة الأطفال التي تقوم بها الفتيات والأطفال والزواج المبكر والقسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث ، مستبعدة من التعليم أكثر من الفتيان ، وأن الحواجز الجنسانية التي تحول دون تمتع الفتيات على قدم المساواة بحقهن في التعليم تشمل في الحياة العامة. وتسلم بأنه على الرغم من المكاسب التي تحققت في توفير فرص الحصول على التعليم ، لا يزال احتمال بقاء الفتيات والمعرفة لهن ، القدرات والاستعدادات والمهارات والفاعلية والقيم الأخلاقية والفهم لتمكين مشاركتهم الكاملة والمتساوية والفعالة والهادفة تعليم شامل ومنصف وعالي الجودة يسهم بشكل كبير في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، من خلال توفير الفرص تؤكد اللجنة من جديد الحق في التعليم لجميع النساء والفتيات ، وتشدد على أن المساواة في الحصول على

والمهارات اللينة ، وتعزيز الوصول الكافي إلى فرص التعليم والتدريب وتنمية المهارات للنساء والفتيات ، وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع. والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات ، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، وتعزيز الأبعاد الرئيسية مثل الإبداع وريادة الأعمال والتفكير النقدي تؤكد اللجنة على أهمية الاستفادة من التعليم ، بما في ذلك الكفاءات الرقمية ، والعلوم تمت الموافقة على مرجع إعلان

صحة

55. (7.27 ، 4.1 ، 4.9 ، 4.12 ، 4.18 ، 4.22)

عليها ، بما في ذلك الوصول غير المتكافئ والمحدود إلى [خدمات] الصحة العامة [والصحة الجنسية والإنجابية] ، هو مهم لجميع النساء والفتيات. [تقر بأن استهداف الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين والتمييز والوصم والعنف في مجال الصحة - الرعاية] [الخدمات] والقضاء [بشكل هادف] [بشكل كامل وفعال] في الحياة العامة [والخاصة] ، وأنها ضرورية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. والعقلية ، دون تمييز من أي نوع ، وتقر بأن إعماله الكامل أمر حيوي لحياة النساء والفتيات ورفاههن ومن أجل [قدرتهم] [المرأة] على المشاركة تؤكد اللجنة من جديد حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية

الرعاية الصحية والقضاء عليها ، بما في ذلك الوصول غير المتكافئ والمحدود إلى خدمات الصحة العامة ، أمر مهم لجميع النساء والفتيات. الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. ويقر بأن استهداف الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين والتمييز والوصم والعنف في خدمات لحياة النساء والفتيات وفي - من أجل قدرتهم على المشاركة بشكل هادف في الحياة العامة والخاصة ، وأنه أمر حاسم لتحقيق المساواة بين حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية ، دون تمييز من أي نوع ، وتقر بأن تحقيقه الكامل أمر حيوي 55- البديل: تؤكد اللجنة من جديد

56. (11.7 ، 4.23 ، 10.6 ، 10.10)

والإنجابية ، والبث فيها بحرية ومسؤولية ، دون تمييز وإكراه والعنف ، [بما في ذلك الاحترام الكامل للكرامة والسلامة والاستقلال الجسدي]. ، فإنه يؤكد مجدداً على الحاجة إلى تعزيز وحماية وإعمال حق كل فرد في السيطرة الكاملة على الأمور المتعلقة بحياته الجنسية والصحة الجنسية ونتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. مؤتمراتهم الاستعراضية [وتظل ملتزمة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية]. ومع أخذ ذلك في الاعتبار بتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها والتنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية تظل اللجنة ملتزمة

57. مبسطة

الرعاية والعمل المنزلي بدون أجر

58 فوق 1 (12.13 ، 12.9 ، 12.11 ، 12.5 ، 10.7 ، 9.6 ، 11.8)

غير متناسب من الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وأن هذا التوزيع غير المتكافئ للمسؤوليات يحد من قدرة المرأة على المشاركة تقر اللجنة بأن النساء والفتيات يضطعن بنصيب

التي يمكن الوصول إليها وبأسعار معقولة وعالية الجودة ، بما في ذلك خدمات الرعاية أو رعاية الأطفال أو الأمومة أو الأبوة أو إجازة الوالدين. داخل الأسرة المعيشية ومن خلال إعطاء الأولوية ، في جملة أمور ، للبنية التحتية المستدامة والحماية الاجتماعية والسياسات والخدمات الاجتماعية من الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعة الأجر وإعادة توزيعها وتقديرها من خلال تعزيز المساواة في تقاسم المسؤوليات بين المرأة والرجل العمل المأجور وعلى فرصهن الاقتصادية وزيادة الأعمال. أنشطة. وتشد على الحاجة إلى الاعتراف واتخاذ تدابير للحد من الحصة غير المتناسبة مناصب قيادية ، ويفرض قيوداً كبيرة على إتمام النساء والفتيات أو التقدم في التعليم والتدريب ، ودخول النساء وإعادة دخولهن والتقدم في سوق في عمليات صنع القرار وتقلدتم الموافقة على مرجع إعلان

السياسة الموجهة نحو الأسرة

58 أعلاه 2 (12.4 ، 10.8 ، 13.2)

بها بشكل كاف ، وتولد رأس مال بشري واجتماعي ضروري للتنمية الاجتماعية والاقتصادية ، مثل وكذلك لمشاركتهم المتزايدة في الحياة العامة. ، وعلى وجه الخصوص ، مساهمة المرأة في المنزل ، [بما في ذلك الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي] ، التي لا تزال غير معترف مواتية للتمكين الاقتصادي للمرأة في عالم العمل المتغير ، مما يسهم في التنمية ، وأن النساء والرجال يقدمون مساهمة كبيرة لرفاهية الأسرة تقر اللجنة بأن تقاسم المسؤوليات الأسرية [الاعتراف بوجود أشكال مختلفة للأسرة] يخلق بيئة [أسرية]

58. (12)

لجنة [يقر بوجود أشكال مختلفة من الأسرة وفي هذا الصدد] يقر [،] فائدة تنفيذ الأسرة [- الموجهة] [و - مستجيب] [- ودود وشامل وسريع الاستجابة] سياسات تهدف ، في جملة أمور ، إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات [الكامل والمتساوي بجميع حقوق الإنسان] ، وتمتعهم المشاركة الكاملة للمرأة وضع القرار في الحياة العامة والعمل [- الحياة] [الأسرة] [الحياة] التوازن و [الاكتفاء الذاتي لوحدة الأسرة] [المتساوي للمسؤوليات داخل الأسرة المعيشية] [تقاسم المسؤوليات داخل الأسرة المعيشية والأسرة ، حسب الاقتضاء على الصعيد الوطني] [التقاسم ويسلم بالحاجة إلى ضمان استجابة جميع سياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية للاحتياجات والتوقعات المتغيرة لـ [الكل] الأسرة ،] في أداء وظائفها المتعددة ، واحترام حقوق وقدرات [ومسؤوليات] جميع أفرادهم الاعتراف أيضاً بوجود أشكال مختلفة من الأسرة].

حماية اجتماعية

59. (4.14 ، 14.13 ، 10.11 ، 12.8 ، 12.14 ، 10.17 ، 12.2 ، 11.8 ، 7.24 ، 10.9 ، 7.24 ، 10.9)

والأبوة مع الاعتراف بأهميتها و [إجازة الوالدين والحماية الاجتماعية الكافية لكلا الوالدين] [كوسيلة لتمكين المرأة من زيادة مشاركتها في اللازمة ، وأن للأمومة والطفولة الحق في رعاية ومساعدة خاصتين. وتقر كذلك بأن الاستثمارات [على] [في] [الأمومة والأبوة والأمومة أن لكل فرد الحق في مستوى معيشي ملائم لصحته ورفاهه ، بما في ذلك المأكل والملبس والسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية [والشاملة] ، والخدمات العامة ، والبنية التحتية المستدامة [] التي تستجيب [] التي تستجيب [] لاحتياجات النساء والفتيات]. وتكرر التأكيد على الحماية الاجتماعية وتغطيتها ، وتشد على الحاجة إلى نهج متكاملة لتصميم وتنفيذ وتقييم نظم الحماية الاجتماعية [المراعية للمنظور الجنساني] أشكاله وأبعاده ، وتعزيز فرص مشاركة المرأة وقيادتها في الحياة العامة. وتعرب عن القلق من استمرار وجود فجوات بين الجنسين في مزايا تدرك اللجنة أن حصول الجميع على الحماية الاجتماعية يلعب دوراً رئيسياً في الحد من عدم المساواة ، والقضاء على الفقر بجميع

إسهامًا حاسمًا في إعمال حقوق الإنسان للجميع ، ولا سيما لمن وقعوا في براثن الفقر والمهمشين أو المعرضين للخطر والمعرضين للتمييز]. المرأة في سوق العمل وتمكينها من تأمين استحقاقات الحماية الاجتماعية من خلال العمالة ، [وأن أنظمة الحماية الاجتماعية يمكن أن تسهم والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة العادلة والشاملة والجودة والسهولة المنال والمتاحة والميسورة التكلفة ، أمر بالغ الأهمية في زيادة مشاركة سوق العمل واتخاذ القرار في الحياة العامة] في توفير خدمات التعليم

59 و 60 (اقتراح الميسر)

لكلا الوالدين ، أمر بالغ الأهمية في زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل. وتمكينهم من تأمين استحقاقات الحماية الاجتماعية من خلال العمل ، وتوفيرها بشكل عادل وشامل وعالي الجودة وميسور التكلفة وميسور التكلفة ، بالإضافة إلى تعزيز الإجازة الوالدية والحماية الاجتماعية الكافية والمسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية. كما تقر بأن الاستثمار في خدمات التعليم والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة وقيادتها في الحياة العامة. وتكرر التأكيد على أن لكل فرد الحق في مستوى معيشي ملائم لصحته ورفاهه ، بما في ذلك المأكل والملبس الحماية الاجتماعية يلعب دورًا رئيسيًا في الحد من عدم المساواة ، والقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده ، وتعزيز فرص مشاركة المرأة تدرك اللجنة أن حصول الجميع على

الحماية الاجتماعية للوالدين

60 (7.5، 7.24 + 10.9 + 6.3 + 12.10 + 12.3).

بأن النساء ، اللاتي يواجهن في كثير من الأحيان عقوبة الأمومة ، أظهرن دور قيادي في [أسرهن] [أسرهن] [مجتمعاتهن] [المجتمع المحلي] ، المرأة [كأم] [في الإنجاب] ، يجب ألا يكون أساساً [لتمييزهن] [في الحياة العامة] [ولا تقييد المشاركة الكاملة للمرأة في المجتمع]. [تقر كذلك مسؤولية مشتركة بين الوالدين ، [النساء والرجال] [و] [بدعم من] المجتمع ككل ، وأن [الأمومة ، والأمومة ، والأبوة] ، [بما في ذلك دور كوسيلة لتمكين المرأة من زيادة مشاركتها في سوق العمل واتخاذ القرار في الأماكن العامة الحياة. كما أنه يقر بأن تربية الأطفال تتطلب [تقر اللجنة بالأهمية الاجتماعية للأمومة والأبوة والأمومة والحاجة إلى تعزيز الإجازة الوالدية والحماية الاجتماعية الكافية لكلا الوالدين

أظهرن دورًا قياديًا في أسرهن ومجتمعاتهن ومناصبهن العامة ومنظمات المجتمع المدني ، لكنهن ما زلن ممثلات تمثيلاً ناقصاً في الحياة العامة. 22 (4.2، 4.15) تقر اللجنة بأن النساء ، [بما في ذلك الأمهات] [اللواتي يواجهن غالباً عقوبة الأمومة] ، قد

تسجيل الميلاد

61 (13.11).

، والنساء والفتيات المهاجرات ، والنساء والفتيات في المناطق الريفية ، والنساء المتميمات إلى أقليات قومية أو عرقية ودينية ولغوية. هو - هي عن قلقها إزاء تدني مستوى حقوق الإنسان. مستويات تسجيل المواليد بين بعض نساء وفتيات الشعوب الأصلية ، والنساء والفتيات ذوات الإعاقة في ذلك الحق في الضمان الاجتماعي ، فضلاً عن الوصول إلى أنظمة الحماية الاجتماعية ، والمشاركة واتخاذ القرار في الحياة العامة ، وتعرب تلاحظ اللجنة الأهمية الحيوية لتسجيل المواليد لإعمال جميع حقوق الإنسان ، بما

ونائق تسجيل المواليد والمواطنة قد يكونون أكثر عرضة للتمييز والاستبعاد والنف والندام الجنسية والاستغلال وسوء المعاملة. يعرب عن قلقه كذلك من أن جميع الأشخاص الذين ليس لديهم تمت الموافقة على مرجع إعلان

التمكين الاقتصادي / القضاء على الفقر

62. (14 ، 4.3 ، 14.7)

، والحاجة إلى ضمان مستوى معيشي لائق للنساء والفتيات طوال العمر وأهمية الدعم. في جهودها للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده. وتحقيق التنمية المستدامة. وتقر كذلك بالروابط المتداخلة بين تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والقضاء على الفقر المدقع ، لا غنى عنه للتمكين الاقتصادي للمرأة ومشاركتها الكاملة والفعالة واتخاذ القرار في الحياة العامة ، والقضاء على الفقر المدقع. العنف تعرب اللجنة عن قلقها لاستمرار تأنيث الفقر وتشدد على أن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده ، بما في ذلك الفقر على مرجع إعلان تمت الموافقة

العمل اللائق / سوق العمل

63. (14 ، 13.16 ، 13.7 ، 11.2)

والسيطرة عليها ، فضلاً عن التقليل من قيمة الصناعات التي تهيمن عليها الإناث ، ظروف عمل غير متكافئة وفرص محدودة للتقدم الوظيفي القوى العاملة والقيادة ، والأجور ، والدخل ، والمعاشات التقاعدية والحماية الاجتماعية ، والوصول إلى الموارد المالية والاقتصادية والإنتاجية تعرب اللجنة عن قلقها إزاء استمرار الفجوات الكبيرة بين الجنسين في مشاركة والاجتماعية والاقتصادية والتميز المستمر في أسواق العمل]. أكثر عرضة من الرجال لأن يعمل في [أشكال عمل محفوفة بالمخاطر وضعيفة ومنخفضة الأجر] لأسباب من بينها: عدم المساواة القانونية تمثيلاً زائداً. [ويساورها القلق أيضاً إزاء تزايد حالات العمالة غير الرسمية وغير المعيارية التي تكون فيها المرأة ممثلة تمثيلاً زائداً ، لأن النساء فضلاً عن تزايد معدلات التوظيف غير الرسمية وغير الرسمية حيث تكون المرأة ممثلة كذلك

العمل ، مما يؤدي إلى الفصل المهني ، بما في ذلك التمثيل الناقص على نطاق واسع للنساء والفتيات في العديد من مجالات العلوم والتكنولوجيا. الأجل على تنمية أي مجتمع ، واستمرار ارتفاع معدلات الأمية بين الإناث والأدوار النمطية للمرأة. ويمنع الرجال من المشاركة المتساوية للمرأة في التعليمية للمرأة لم تترجم بعد إلى المساواة في الحصول على العمالة الكاملة والعمل اللائق ، مع ما يترتب على ذلك من آثار سلبية طويلة تعرب عن قلقها العميق من أن المكاسب

64.)14.11 ، y.alt

التي تقودها النساء وتسهيل وصول المرأة إلى التمويل والتدريب والتكنولوجيا والأسواق والطاقة المستدامة والميسورة التكلفة والنقل والتجارة. إلى السلطة وضع القرار. ويؤكد من جديد أهمية الاستثمار في المرأة في جميع قطاعات الاقتصاد ، بما في ذلك من خلال دعم الأعمال تمتع النساء والرجال بالمساواة في المعاملة في مكان العمل ، وكذلك الأجر المتساوي للعمل المتساوي أو العمل المتساوي القيمة ، والوصول في صنع القرار الاقتصادي ، وإمكانية حصولها على قدم المساواة على العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق والحماية الاجتماعية ، بما يكفل تشدد اللجنة على ضرورة تعزيز المشاركة الكاملة للمرأة في الاقتصاد الرسمي ، ولا سيما تمت الموافقة على مرجع إعلان

آليات التمويل / المؤسسات

65.

الجنوب والتعاون الثلاثي ، مع مراعاة أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلاً عن بل هو بالأحرى مكمل للتعاون بين الشمال والجنوب. المشروعة ، من أجل الاستفادة من التقدم المحرز وتعزيز التعاون الدولي ، بما في ذلك التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون فيما بين بلدان ، بما في ذلك تعبئة الموارد المحلية والدولية وتخصيصها ، التنفيذ الكامل للالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية ومكافحة التدفقات المالية غير الموارد لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من خلال جملة أمور منها تعبئة الموارد المالية الكافية من جميع المصادر تؤكد اللجنة من جديد أهمية زيادة الاستثمارات بشكل كبير لسد الفجوات في تمت الموافقة على مرجع إعلان

65 مكرراً.

الوطنية الرامية إلى تمكين المرأة ، من خلال تعزيز السيطرة والملكية والإدارة والمشاركة للمرأة في جميع القطاعات والمستويات ، بما في ذلك [تقر اللجنة بأهمية وجود بيئة خارجية مواتية لدعم الجهود المميزنة المراعية للمنظور الجنساني] ، [والتي تشمل تعبئة الموارد المالية الكافية] ، الاقتصادي. ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بشكل متبادل ، والتي بدورها ستعزز استخدام التكنولوجيات التمكينية لتعزيز روح المبادرة النسائية والتمكين بناء القدرات

تدابير أحادية الجانب

66. (7.9 ، 7.23)

ورفاههم وحقهم في الغذاء والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية اللازمة ، وضمان عدم استخدام الغذاء والدواء كأدوات للضغط السياسي. ، مما يعرض رفاههم للخطر ويضع عقبات أمام التمتع الكامل بحقوق الإنسان ، بما في ذلك حق كل فرد في مستوى معيشي ملائم لصحتهم الأمم المتحدة وتعيق تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل كامل من قبل الدولة. سكان البلدان المتضررة ، ولا سيما النساء والأطفال تؤكد اللجنة على أهمية اتخاذ خطوات لتفادي والامتناع عن أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية انفرادية تتعارض مع القانون الدولي وميثاق

الأزمات الإنسانية وحالات الطوارئ

67. (7.سوريا ، 8.9 ، 11.6).

وتقر اللجنة كذلك بالاحتياجات الخاصة لجميع النساء والفتيات اللواتي يعشن في المناطق المتضررة [مركب] حالات الطوارئ الإنسانية و [حالات الطوارئ المعقدة الأخرى] في المناطق المتضررة من الإرهاب ، والتي تهدد الصحة العالمية ، [سلبى] تأثيرتغير المناخ ، والكوارث الطبيعية الأكثر تواتراً وشدّة ، [مسلح] والتطرف العنيف عندما يفضي إلى الإرهاب ، وما يرتبط به من إجراءات إنسانية [النزاعات ، الإعدادات] [حالات الطوارئ] الأخيرة وله آثار سلبية خاصة على النساء والفتيات ، لا سيما في البلدان النامية ، والتي يجب أن تكون [ويهدد النزوح القسري للأشخاص بعكس الكثير من التقدم الإنمائي الذي تم إحرازه في العقودشامل] [مناسب / حسب الأصول]

تقييمها ومعالجتها. [جمع المياه المنزلية ومسؤوليات الرعاية ، بما في ذلك تلك الناشئة عن نقل المياه. الأمراض ، في أجزاء كثيرة من العالم.] خاصة في الحصول على المياه والصرف الصحي ، فضلاً عن إدارة النظافة أثناء الدورة الشهرية ، ولأنهن يتحملن العبء الرئيسي المتمثل في كما يساورها قلق بالغ لأن النساء والفتيات اللائي يعشن في هذه المناطق يواجهن عقبات

المرأة والسلام والأمن / الصراع المسلح

وبناء السلام ضروريان لإحراز تقدم نحو التنفيذ [الكامل] [القرار مجلس الأمن رقم 1325] بشأن [و] [جدول أعمال] المرأة والسلام والأمن. مفاوضات السلام من المرجح أن تزيد من استدامة السلام وجودته وأن تعميم المشاركة والقيادة الفعالة للمرأة في منع نشوب النزاعات، القرار والتعافي والاعتراف بدور المرأة القيادي فيها ، [بما في ذلك عن طريق زيادة دورها في عمليات السلام و] ملاحظة أن مشاركة المرأة المتعلقة بالسلام والأمن ، بما في ذلك عمليات السلام وجهود الوساطة ، ومنع نشوب النزاعات وحلها ، وحفظ السلام ، وبناء السلام ، الإغاثة جديد] ضرورة ضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة [بكل تنوعها] على جميع مستويات ومراحل صنع القرار ، وفي جميع المجالات ، 14.5 ، 6.13 ، 6.14 ، 3.7 و 69. (10.14 ، 15.4 ، 6.17 ، 11.11 ، 15.9 ، 10.1 ، 11.12 ، 6.13 ، 15.10 ، 7.3) إن اللجنة [تؤكد] [تؤكد من 68. (11.14)

صنع القرار فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات وحلها وإعادة بناء المجتمع بعد انتهاء الصراع ، ومعالجة ما يلي: الثقافية والاجتماعية [الاقتصادية] ، وهو يقر بضرورة تعزيز حماية النساء والفتيات في النزاعات المسلحة ، وزيادة دور [هن] [المرأة] ودعم قيادتهن على جميع المستويات في السلام الرسمية كمفاوضين ووسطاء لا يزال منخفضاً ، لكن مع الاعتراف بأنه قد زاد [بسبب الدعوة المنسقة من قبل المنظمات النسائية]. [المنخرطات] [يواجهن] في عمليات السلام ، بما في ذلك [النوع الاجتماعي] التهديدات بالعنف الجنسي ، وأن عدد النساء المشاركات في عمليات النساء والفتيات ، واستبعاد المرأة من عمليات السلام والعمليات السياسية ، وتزايد [الأعمال الانتقامية] [التهديدات والهجمات] [ضد] [خطر] النساء 68 مكرراً. وتعرب عن القلق إزاء تأثير النزاع المسلح على

، بما في ذلك من خلال زيادة دورها في عمليات السلام وكذلك في صنع القرار في الجهود المبذولة للحفاظ على السلام والأمن وتعزيزهما. والدور المهم للمرأة في منع النزاعات المسلحة وحلها وبناء السلام ، وفي هذا الصدد تؤكد أهمية [المساواة] ، مشاركة هادفة] وفعالة للمرأة 68- البديل: تقر اللجنة بتأثير النزاع المسلح على مشاركة المرأة وصنع القرار في الحياة العامة

69. اندمج في 68

المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرون

70. (11 ، 11.3 ، 15.3 و 15.5 و 15.7 و 15.8 و 7.3 و 11.13) و 71. (11 ، 11.3 ، 15.3 ، 15.5 ، 15.7 ، 7.3 ، 11 ، 15.8) (اقتراح الميسر)

وتقر اللجنة بالمساهمات الهامة التي قدمتها حقوق الإنسان ، حيثما وجدت ، والمنظمات التي يقودها الفتيات والشباب والنقابات العمالية المجتمع المدني ، بما في ذلك المنظمات النسائية والمجتمعية ، والجماعات النسوية ، والمدافعات عن حقوق الإنسان ، ومؤسسات زيادة

المشاركة والقيادة الكاملة والمتساوية والفعالة لمرأة والفتيات في الحياة العامة ، أ يقومون بتعبئة النساء والفتيات بالمساواة بين الجنسين للهنوز وتعزيز حقوق الإنسان ، والتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي ، وإلغاء القوانين التمييزية منظمات المجتمع المدني في التنفيذ والسياسات. ويقر بأهمية وجود مشاركة مفتوحة وشاملة وشفافة مع

المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، مع ملاحظة بقلق أن عدد وشدة الأعمال الانتقامية ضد المنظمات النسائية في ازدياد. تدابير لتحقيق

71. اندمجت في 70

الأعراف الاجتماعية والصور النمطية

72. (13) ، 13. البديل 1 ، 13. البديل 2) و 73. (عناصر من 13.10 ، 8.10) (اقتراح الميسر)

تؤكد اللجنة أن الأعراف الاجتماعية السلبية ، والصور النمطية الجنسانية ، والممارسات التي تديم

[على أساس الجنس] تمييز [ضد النساء والفتيات] [يمكن أن يمنع ويقوض تمتع النساء والفتيات بحقوقهن الإنسانية] وممتلئة ، [متساوية] ، [و] هـ effective [وذات مغزى]

المشاركة في الحياة العامة ، فضلاً عن وصولهم إلى التعليم الجيد والصحة [رعاية] الجهود المبذولة لزيادة فهم المساواة بين الجنسين والنساء [الخدمات والحماية الاجتماعية والفرص الاقتصادية ، وتلك مساو] حق [س] للمشاركة في الحياة العامة واتخاذ القرار ، أمر حيوي لـ [والفتيات]. التغييرات المتسارعة] [تمكين جميع النساء

73. اندمجت في 72

وسائط

74. (13.6 ، 13.8) (اقتراح الميسر)

وصناعة الأفلام وتشدد على الدور المهم الذي يمكن أن تلعبه وسائل الإعلام ، مع ضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للإعلاميات ، [تدرك اللجنة أيضاً أنه يمكن تعزيز الأعراف الاجتماعية السلبية والقوالب النمطية الجنسانية من خلال وسائل الإعلام والإعلان في مجال الإعلام ،] الصحفيات والعلامات بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، بما في ذلك من خلال تغطية غير تمييزية ومراعية للاعتبارات الجنسانية. في تحقيق المساواة

الرجال والفتيات

75. (15) (اقتراح الميسر)

الهيئة أيضاً الضغوط عوامل التغيير والمستفيدين منها ، وكشركاء وحلفاء استراتيجيين في تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وصنع القرار أهمية المشاركة الكاملة للرجال والفتيات بوصفهم على جميع المستويات والقضاء على جميع أشكال التمييز و

العنف في الأماكن العامة والمجالات الخاصة ، لتحقيق المساواة بين الجنسين ، وتمكين جميع النساء والفتيات المحترمة والسلوك غير العنيف. يتعلق بأهمية معاملة جميع الأشخاص بكرامة واحترام ، وتصميم البرامج التعليمية والمواد التعليمية التي تدعم المساواة بين الجنسين والعلاقات وحماية واحترام وإعمال حقوق الإنسان الخاصة بهم ، مع ملاحظة على وجه الخصوص ، الحاجة المستمرة لتثقيف الأطفال منذ الصغر فيما وتعزيز

الفاتحة

76. (16)

والمنظمات الدولية والإقليمية ، في إطار ولاية كل منها [ومع مراعاة الأولويات الوطنية] ، وتدعو المجتمع المدني ، [في جملة أمور ، للنساء تحت اللجنة الحكومات على جميع المستويات [وحسب الاقتضاء] ، مع الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وعلى أساس المجتمع ،] المنظمات والفتيات و] المنظمات التي يقودها الشباب [المجموعات النسوية ، المدافعات عن حقوق الإنسان] ، [المنظمات الدينية] ، الخاص، القطاع النقابات العمالية [المؤسسات المالية] وسائل الإعلام والأحزاب السياسية ومنظمات أصحاب العمل والمنظمات العمالية ، الإنسان الوطنية حقوق

المؤسسات ، حيثما وجدت ، [وأصحاب المصلحة الآخرين ، [حسب الاقتضاء ، [لاتخاذ الإجراءات التالية:

الأطر المعيارية / القانونية

تعزير الأطر المعيارية والقانونية و[السياساتية] [التنظيمية]

أ. (أ)

[اتخاذ إجراء من أجل] [فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، والتمتع الكامل والمتساوي [لهن]]
[التنفيذ الكامل للالتزامات والالتزامات القائمة متفق عليه دولياً] حقوق الإنسان والحريات الأساسية [دون أي تمييز و [ذات مغزى]]
من أي نوع] وذلك لتحسين المرأة بشكل كامل [، على قدم المساواة] مشاركة] فعالة على [جميع أشكال العنف القائم على نوع الجنس] ؛
واتخاذ القرار في الحياة العامة ، وكذلك القضاء

ب. (ب)، 1، 2، 3، 4

مع موضوع الاتفاقية ذات الصلة والغرض منها وتنفيذ الاتفاقيات بالكامل بجملة أمور من بينها وضع تشريعات وسياسات وطنية فعالة]]]] ؛
عدم تعارض أي تحفظات مع هدف وغرض الاتفاقيات ، ومراجعة تحفظاتها بانتظام بهدف سحبها ، وسحب التحفظات [التي تعارض
الملحقة بها ، [عند التصديق عليها] [الحد من المدى من أي تحفظات ، [صياغة أي من هذه التحفظات بالدقة والصيق قدر الإمكان لضمان
، كمسألة ذات أولوية خاصة ، إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية
النظر في التصديق أو الانضمام

ج. (ز. البديل 1 ، 4 ، ح 1 ، ح 7)

لا تتفق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتعرقل التحقيق الكامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما في البلدان النامية ؛
الامتثال عن إصدار وتطبيق أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية أحادية الجانب

د. (BB 18)

جملة أمور ، في إعلان وبرنامج عمل فيينا من خلال توفير برامج خاصة للنساء والفتيات في مواقع القيادة والتدريب من أجل صنع القرار ؛
دعم وتعزيز أعمال حق تقرير المصير لجميع الشعوب على النحو المنصوص عليه ، في

القوانين والاستراتيجيات والتدابير

ه. (ب 12)

أو مؤسسية أو [ناتجة عن] دينية ، [المفاهيم الخاطئة] التي [بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر] منع [مشاركة] [المرأة بكل تنوعها] ؛
مجالات التنمية المستدامة وإزالة جميع الحواجز ، [سواء كانت سياسية أو قانونية أو قضائية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو هيكلية
مستويات] صنع القرار في القطاعين العام والقطاع الخاص ، في القطاعين العام والاجتماعي والاقتصادي والحياة السياسية وفي جميع
اتخاذ تدابير لتحقيق مشاركة كاملة [و] [و] فعالة [متساوية وذات مغزى] من [جميع] النساء [والفتيات] [على جميع

((F. + ب)) ز. (تم دمج مع g.8، i.supra)

[النظر في] مراجعة [ج] ، [إصلاح [ج]] [تعديل] [حذف] أو تعديل [ج] ، [حسب الضرورة ،] القوانين والسياسات واللوائح التي [بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة] التمييز ضد المرأة [فعالة للانتصاف في حالات عدم الامتثال لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان] ؛ للتمييز الذي تواجهه النساء والفتيات ، و [لضمان وصول النساء والفتيات المتساوي والفعال إلى العدالة والمساءلة وتوفير وسائل القائم على نوع الجنس] و [الجنس] العنف [ضد النساء والفتيات] ، [لمعالجة ، من بين أمور أخرى ، الأشكال المتعددة والمتداخلة الحياة العامة ، واعتماد [إجراءات إيجابية] [تدابير] وتنفيذ [تدابير هادفة] [لهم] ، [حسب الاقتضاء ،] للمساهمة في القضاء على [التمييز والفتيات] وتعوق مشاركة [النساء] [هن] على قدم المساواة في صنع القرار ، في [جميع جوانب]

ز. (g.8، i.supra) اندمجت مع f. (ب) ز.

ج. (f.4 ، ط 1 ، ط 7)

؛ [ومعالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين والقوالب النمطية الجنسانية وعلاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة] ؛ تحظر التمييز على أساس الحمل أو الأمومة أو الحالة الاجتماعية أو العمر [بالإضافة إلى الأشكال الأخرى المتعددة والمتقاطعة من التمييز سن أو تعزيز وإنفاذ القوانين والأطر التنظيمية التي تضمن المساواة وتحظر التمييز ضد النساء [والفتيات] ، بما في ذلك القوانين والأطر التي

أنا. (ب 14 ، م 2 ، م 7 ، س 1)

جميع النساء والفتيات الكامل [] [بالحق] في حرية الرأي والتعبير والتجمع [السلمي] وتكوين الجمعيات ، سواء عبر الإنترنت أو خارجها ، [تعزيز وحماية واحترام وضمان تمتع ممارسة حقوقهن ، وفي هذا الصدد حماية حقوق الإنسان للصحفيات والعاملات في مجال الإعلام] دون تمييز ، وإلزام بذلك بعيداً عن العنف ، بما في ذلك المضايقة أو التهمر أو التهديد ، أثناء الصلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ؛ وفقاً للالتزامات ذات

تلك الكيانات القانونية ، تعديلها وحلها وفقاً للقانون الوطني مع مراعاة الالتزامات القانونية الدولية لكل دولة ؛ ((ww) AC CSW61 ALT) والمفاوضة الجماعية لتمكين جميع العاملات من تنظيم والانضمام إلى النقابات والتعاونيات والجمعيات التجارية ، مع الاعتراف بإنشاء حماية وتعزيز الحقوق في حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي

ج. (ز. البديل 4 ، بديل 3)

[منظمات أصحاب العمل] ، [وتعزز المشاركة الكاملة والمتساوية والفعالة والهادفة للمنظمات النسائية في عمليات صنع القرار] ؛ المشاركة في [الأنشطة السياسية] [الحياة العامة] بما في ذلك عضوية الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والنقابات [والعمال "المنظمات] تقوية الأحكام القانونية التي تحمي وتعزز المساواة في الحقوق [للنساء والرجال] [لجميع النساء] في

الأنظمة والأهداف الانتخابية

ك. (c) ، (e.alt.5 ، e.alt.3 ، c.alt) + mmm. (ث) و nnn. (ذ 5)

[انصح] إنشاء [جى] محددة الأهداف وخطط العمل والجداول الزمنية [من خلال التدابير التنفيذية والتشريعية والانتخابية] بين الجنسين [لتحقيق [التكافؤ والهادفة للمرأة] فى جميع مستويات صنع القرار [حسب الاقتضاء / مع مراعاة الأولويات الوطنية] [وفقاً للقوانين الوطنية] المشاركة الكاملة والمتساوية فى جميع التنفيذية والتشريعية ، قضائى والمناصب الإدارية فى القطاع العام المهام وفرق المفاوضات ، وكذلك فى اللجان العامة وفرق التدريب وحملات التوظيف [والإجراءات الإيجابية] والحوافز للأحزاب السياسية للترويج للحملات النسائية ؛ من خلال التعيينات والتشريعات والتدابير ذات الصلة ، مثل توفير التمويل للحملات وبرامج

ل. (e.alt.2 و e.alt.4 و r.supra و e.alt.1)

دمج النساء بنفس النسبة و على نفس مستويات الرجال ، إزالة الممارسات التمييزية ، [ودمج منظور النوع الاجتماعى فى البرامج الحزبية] ؛ الهيئات المنتخبة لتعديلها أو إصلاحها [عند الاقتضاء ،] و [اتخاذ تدابير [عند الاقتضاء] فى النظم الانتخابية التى تشجع الأحزاب السياسية على [مراجعة الأثر المتباين للأنظمة الانتخابية على التمثيل السياسى للمرأة فى

م. تم الحذف

ص. (هـ)

[انصح] يتبنى [عمل] انتخابى [جنس تذكير أو تأنيث] حصة [قوانين] أو [قوانين التكافؤ أو] السياسات [للنساء] مع [50 فى المائة] [محدد] الأهداف وضمان التنفيذ [بما فيها] من خلال قواعد ترتيب الترتيب [كشرط أساسى] [والعقوبات على عدم الامتثال] لتحقيق التكافؤ بين الجنسين [وفقاً للقانون الوطنى] ؛

المساواة بين الجنسين

ن. (د) ، r.supra

[تعيين النساء] [زيادة [تعيين] [تمثيل] النساء] [إلى] [فى] مناصب تنفيذية إلى [من أجل] [التكافؤ] بين الجنسين [تكافؤ [الفرص]] فى [تحقيق [السعى محلي، [دون الوطنية] والوطنية] الاحتياجات المحددة لـ] النساء [المهمشات] [فى حالات الضعف] [فى حالات الضعف] ؛ الحكومات على جميع المستويات وفى جميع المجالات ، [تركز بشكل خاص على] [السعى الجاد من أجل عكس

ا. اندمجت مع q

ص. صعد

ف. (فو. (الإصدار 1 ، ح 8)

[التكافؤ]] [المساواة الفعلية] بين القادة والمديرين التنفيذيين والمديرين فى القرار [الاقتصادي والاجتماعى والسياسى] - صنع المواقف [وضع وتمويل وتنفيذ سياسات وبرامج ، بما فى ذلك [من خلال التمويل المناسب] تدابير مبتكرة ، لتحقيق [التوازن بين الجنسين المؤقتة واعتماد وتنفيذ اللوائح والتدابير الخاصة مع [أهداف ومعايير محددة] [هدف تكافؤ الفرص والنتيجة] [للعامة [والخاصة]

القطاعات]] لتسريع المشاركة المتساوية لـ [الكل] امرأة [و] [بما في ذلك] [الشابات على جميع مستويات] [و] صناعة القرار [الحياة العامة] في القيادة] ؛

ص. انتقل إلى "المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين"

السلام والأمن

س. (2. q ، ee.3 ، m.12 ، m.9 ، m.8 ، m.5 ، m.4 ، m.1 ، bb.23 ، c.5 ، c.4 ، c.1 ، h.4 ، ف 6) ضد جميع النساء والفتيات [على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن 1325 وكذلك قرارات مجلس الأمن الأخرى بشأن المرأة ، تؤخذ في الاعتبار ، وضمان أمنهن المادي ، وتوفير الموارد الاقتصادية لمشاركتهن ؛ وإعطاء الأولوية للوقاية والاستجابة لجميع أشكال العنف ما بعد الصراع ، والتأكد من أن وجهات نظر جميع النساء والفتيات ، بما في ذلك النازحات داخلياً واللاجئات وفي المواقف المستضعفة ، ومنع النزاعات وحلها ، وحفظ السلام ، وبناء السلام ، والتعافي ، [العدالة الانتقالية] وعمليات المصالحة ، واتخاذ القرارات في مرحلة والهادفة على جميع المستويات عن طريق تعيين وسيطات ومفاوضات [حسب الاقتضاء] في جميع مراحل عمليات السلام ، وجهود الوساطة اتخاذ تدابير لضمان مشاركة المرأة الكاملة والفعالة والمتساوية

التدابير المناسبة للقضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات في هذا الصدد ؛ (CSW62 mmmm) . و ت ل s ALT احترام حقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات وحمايتهن بشكل كامل في جميع استراتيجيات الاستجابة والإنعاش وإعادة الإعمار ، واتخاذ أجل السلام ، وبناء السلام وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع ، وكذلك مراعاة منظور النساء والفتيات المشردات داخلياً واللاجئات ؛ وضمان ، على قدم المساواة مع الرجال ، في التصميم ، تنفيذ ومتابعة وتقييم السياسات والأنشطة المتعلقة بمنع نشوب النزاعات ، والوساطة من الاقتضاء ، تؤخذ في الاعتبار في حالات النزاع المسلح وما بعد النزاع وفي حالات الطوارئ الإنسانية ، وأنهن يشاركن بفعالية وبشكل هادف التأكد من أن وجهات نظر النساء والفتيات ، حسب

ر. (ح 10 ، ح 11 ، ص 14)

النساء [والفتيات] في جميع مستويات صنع القرار في حالات الطوارئ ، والإنعاش ، وإعادة الإعمار ، والاستجابات الإنسانية [وتغير المناخ] ؛ الإنسانية وحالات الطوارئ الأخرى ، وتلبية احتياجاتهن في الخطط والاستراتيجيات الوطنية والدولية والاستجابات ، وكذلك ضمان مشاركة [جميع] النساء والفتيات المتأثرات والمشردات بسبب النزاعات والإرهاب والتطرف العنيف و [الكوارث الطبيعية وتغير المناخ] وحالات الطوارئ ضمان حقوق

المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرون

ش. (ز)

[إلغاء أو تعديل الأحكام القانونية للمساهمة في إنشاء] [التأكد من] بيئة مواتية ل منظمات المجتمع المدني ، بما في ذلك للنساء المجتمع والقائمة على المنظمات ناشط نسائي

، [المدافعات عن حقوق الإنسان] ، المنظمات التي يقودها الفتيات والشباب ، والنقابات العمالية ، ومنظمات نساء السكان الأصليين المجموعات من أجل [التسجيل] الانخراط في المناصرة ، ممارسة حقوقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات ، [عن تلقي تمويل خارجي ، وتقديم تقرير بشري قضايا حقوقية] بما في ذلك على منصات الإنترنت ؛

الخامس (ز 1 ، 2 ، 5 ، 7 ، م 6 ، ز 6)

[ووقف جميع الأعمال الانتقامية ، بما في ذلك ضد المدافعات عن حقوق الإنسان والنساء من بناء السلام ، ومعالجة تقلص الحيز المدني ؛ أو الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عنها ؛ ضمان بيئة آمنة ومواتية لعمل الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمنظمات النسائية ؛ المتعلقة بحقوق العمال والبيئة والأرض والموارد الطبيعية] ؛ مكافحة الإفلات من العقاب ، وضمان التحقيق الفوري والنزبه في الانتهاكات الأساسية لجميع النساء والفتيات ؛ اتخاذ خطوات لحماية هؤلاء الفاعلين من التهديدات والمضايقات والعنف ، [لا سيما فيما يتعلق بالقضايا في المجتمع المدني والمنظمات النسائية] وكذلك الصحفيات والعاملات في وسائل الإعلام] في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات دعم الدور الهام للجهات الفاعلة

دعم المرأة بشكل كامل. والمشاركة الفعالة واتخاذ القرار في الحياة العامة وكذلك القضاء على العنف ؛ (ALT CSW61 AC para zz) المجتمع المدني على مستوى القاعدة الشعبية والمحلية والوطنية والإقليمية والعالمية حتى يتمكنوا من المساهمة بشكل كامل في تعزيز بيئة آمنة ومواتية لجميع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وزيادة الموارد والدعم للمنظمات النسائية ومنظمات

ص. (و 5)

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في عالم العمل ، وحث جميع قادة هذه المنظمات على التمثيل الفعال لمصالح جميع العاملات ؛ بين الحكومات وأرباب العمل والعاملات ومنظماتهم ، بما في ذلك النقابات العمالية أو المنظمات التمثيلية الأخرى ، لمنع وإزالة الحواجز أمام القانونية قد تم إنشاؤها وتعديلها وحلها وفقاً للقانون الوطني مع مراعاة الالتزامات القانونية الدولية لكل دولة ؛ [دعم التعاون الثلاثي الجماعية لتمكين جميع العاملات من تنظيم النقابات والتعاونيات والرابطات التجارية والانضمام إليها ، [مع الاعتراف بأن هذه الكيانات حماية [واحترام وإعمال] وتعزيز حقوق المفاوضة

البيانات

ث. (ح) ، g.3 ، g.alt ، h.2 ، (+ x) h.13

[تحسين المجموعة ، التحليلات، واستخدام ما يمكن مقارنته عالمياً ، جودة عالية وفي الوقت المناسب وموثوق بها البيانات ، [معاهد البحوث والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة] على جمع وتحليل ونشر البيانات [النوعية والكمية] ، والإحصاءات الجنسانية ، وتطوير أدوات ومنهجيات قواعد البيانات ، [و تعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية مصنفة حسب ، [الجنس] ، [الدخل ، [الجنس عمر] ، العرق ، الإثنية ، حالة الهجرة ، [الإعاقة ، [الموقع الجغرافي] والخصائص الأخرى ذات الصلة بالسياقات الوطنية] بشأن مشاركة المرأة في صنع القرار المواقف في الإدارة العامة والقضاء والأحزاب السياسية ،

القطاع الخاص وغيرها من مجالات الحياة السياسية والعامة [النوع الاجتماعي] ، ودعم السياسات والإجراءات ذات الصلة ، [لتحسين بالإضافة إلى العنف] [لتحديد] [تقييم] [فجوة]

من تصميم وجمع وضمان الوصول بشكل منهجي إلى بيانات مصنفة عالية الجودة وموثوقة وفي الوقت المناسب [واحصاءات جنسانية] ؛ ورصد وتتبع تنفيذ هذه السياسات والإجراءات ؛ وتعزيز الشراكات وتعبئة المساعدة المالية والتقنية من جميع المصادر لتمكين البلدان النامية وضع النساء والفتيات وتحسين مشاركتهن في صنع القرار]

الوصول إلى بيانات وإحصاءات جنسانية عالية الجودة وموثوقة وفي الوقت المناسب مصنفة بشكل منهجي (ALT CSW63) sss) ، وتعزيز الشراكات وتعبئة المساعدة المالية والتقنية من جميع المصادر من أجل تمكين البلدان النامية من تصميم وجمع وضمان من خلال الوصول إلى الحماية الاجتماعية والخدمات العامة والبنية التحتية المستدامة ، ورصد وتتبع تنفيذ هذه السياسات والإجراءات والسن والإعاقة وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية ، لدعم السياسات والإجراءات لتحسين وضع النساء والفتيات قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية والمؤسسات الحكومية الأخرى ذات الصلة على جمع وتحليل ونشر البيانات المصنفة حسب الجنس والدخل تعزيز.

w. اندمجت في x.

العنف القائم على النوع الاجتماعي / العنف ضد المرأة - القوانين والسياسات والإصلاحات

منع والقضاء [التمييز والجنس والقائم على نوع الجنس] العنف ضد المرأة [والفتيات] في الحياة العامة

د. (أنا، ب 15)

سن وتعزيز القوانين والسياسات [لمنع و] القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة ذلك [العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس] والفتيات ، بما في في السياسية والعامة والخاصة الحياة ، [على الإنترنت وغير متصل ،] بنوع الجنس والاستجابة له ، [بما في ذلك قتل الإناث ،] التحقيق مع الجناة ومقاضاتهم ومعاقبتهم وضمان اتباع نهج متعددة القطاعات ومنسقة لتصميم وتنفيذ التشريعات والسياسات من أجل [منع القتل المرتبط بإنهاء الإفلات من العقاب ؛ وتوفير وسائل الانتصاف الفعال للضحايا [والناجين] في حالات عدم الامتثال]

ض. (ح 2 ب 11)

في ذلك من خلال القانون والسياسة وغيرها من الإجراءات للوصول إلى فضاء سياسي خالي من العنف سواء عبر الإنترنت أو خارجها ؛ ، ومسؤولين عموميين على المستوى المحلي أو الوطني ، ومرشحين للمناصب ، والمسؤولين المنتخبين وأعضاء السلطة القضائية] [بما [والفعالة] [السياسية] في [الحياة السياسية و] الحياة العامة] وضمان عدم التسامح مطلقاً مع العنف ضد [جميع] النساء [كناخبات أو إجتماعية أو ثقافية أو هيكلية أو مؤسسية أو دينية [سوء تفسير / سوء فهم] ، أمام مشاركة المرأة الكاملة [والمساوية والهادفة] إزالة [جميع] الحواجز ، [سواء كانت سياسية أو قانونية أو قضائية أو اقتصادية

أ. (أولا 9 ، أولا 2) بعض النص من (ليرة لبنانية) عرض هنا

[والفتيات] ، والتي إدراج تدابير للوقاية والحماية وخدمات الدعم والاستجابات ؛ [جمع البيانات ،] البحث ، [رفع الوعي بما في ذلك على [دون الوطنية والمحلية] فعالة وشاملة ومتعددة القطاعات ، مع المشاركة الكاملة] ، [و] الفعالة ، [المساوية والهادفة] من [جميع] النساء وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وبرامج وطنية

والبشرية الكافية؛ [المستقلة] آليات الرصد والمساءلة الوطنية] ؛ وجداول زمنية واضحة ومعايير وطنية واضحة للتائج المراد تحقيقها ؛
التكلفة المجتمعية والاقتصادية للعنف ، والعمل مع المجتمعات المحلية ، [المراقبة والتقييم ؛ إنشاء آليات التنسيق ؛ تخصيص الموارد المالية

ب. (ط 3) انتقل أدناه إلى القسم الخاص بالعدالة

نسخة. (عناصر (i)، bb.5، s.alt)

والمرونة للضحايا ، وتعزيز المساءلة ووضع تدابير لتعزيز عودة الضحايا والناجين إلى سوق العمل ؛ [ناحة وصول الناجيات إلى العدالة] ؛
سلامتها من العنف ، وتوفير التوعية وبناء القدرات ، بالتعاون مع أصحاب العمل والنقابات والعمالين ، بما في ذلك الخدمات في مكان العمل
منظمة العمل الدولية رقم 190 ، [اتخاذ إجراءات فعالة ضد التمييز ضد المرأة وإساءة معاملتها في [عالم العمل] [مكان العمل] ، وضمان
[تماشياً مع اتفاقية

العمل والنقابات والعمال ، بما في ذلك خدمات مكان العمل والمرونة للضحايا ، ووضع تدابير لتعزيز عودة الضحايا إلى سوق العمل ؛
والإجراءات القائمة على عدم التسامح مطلقاً مع العنف ؛ وكذلك من خلال توفير التوعية وبناء القدرات ، بالتعاون مع أصحاب
والتقارير الداخلية وآليات الشكاوى والاتفاقيات الجماعية ومدونات قواعد السلوك ، بما في ذلك الإجراءات التأديبية المناسبة والبروتوكولات
من التمييز والاستغلال وسوء المعاملة والعنف والتحرش الجنسي والبلطجة ، من خلال تدابير مثل الأطر التنظيمية والرقابية والإصلاحات
نسخة. البديل: اتخاذ تدابير لضمان خلو جميع المؤسسات العامة

ي. (ل 1).

التركيز على التدابير القانونية والوقائية والحمايية الفعالة للضحايا [أو] [و] [أولئك] [جميع] المعرضين [أعلى] لخطر التحرش الجنسي ؛
لمنع المضايقة [والعنف] والقضاء عليها في الأماكن العامة والخاصة ، بما في ذلك التسلط عبر الإنترنت والمطاردة عبر الإنترنت ، مع
متابعة [بوسائل فعالة] البرامج والاستراتيجيات

ه. (أنا 10، (ي))

السياسيين والمسؤولين عن إنفاذ القانون] [في الحياة العامة] و [في] [هياكل السلطة] في جميع القطاعات] [وعلى جميع المستويات] ، و
على أعمال العنف [الجنساني] [ضد النساء] التي يرتكبها أشخاص في مناصب ذات سلطة [مثل المعلمين والزعماء الدينيين والقادة
منع والتحقيق والمعاقبة محاسبة جميع الجناة [لإنهاء الإفلات من العقاب] [على هذه الجرائم] ؛

وما يليها. (ص 1 ، ص 3)

والسلبية الجنسية والإنجابية النتائج الصحية ، وعدم قدرة] و [عدم القدرة] [قدرتهم] على المشاركة في الحياة العامة] ، عن طريق ،
زيادة التعرض للعنف [والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي] [العدوى] ، [الصحة والأجسام ، بما في ذلك زيادة التعرض للعنف
من زيادة الجهود الوطنية والإقليمية والدولية ، وقد يكون لها آثار طويلة المدى على حياة النساء والفتيات وصحتهن وأجسادهن ، بما في ذلك
والزواج المبكر والقسري] [وما يسمى بالعنف والقمع المتصلين بالشرف] ، التي لا تزال مستمرة في جميع مناطق العالم على الرغم
القضاء على الممارسات الصارة ، مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال

، [بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية] [الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية / رعاية الصحة الجنسية والإنجابية خدمات]؛
على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة ، بما في ذلك التعليم وخطط التوظيف و [الرعاية الصحية] [الخدمات] [التغطية الصحية الشاملة]
عن هذه الممارسات ، ومواجهة فقر الأسرة والاستبعاد الاجتماعي ، وضمان أن الفتيات والنساء المتضررات ، والمعرضات للخطر ، الحصول
مع المجتمعات المحلية لمكافحة الأعراف الاجتماعية السلبية التي تتعاضد عن هذه الممارسات وتمكين الآباء والمجتمعات من التخلي
من بين أمور أخرى ، تمكين جميع النساء والفتيات ، والعمل

المعرضات للخطر أو المتأثرات بهذه الممارسات على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة ، بما في ذلك التعليم والرعاية الصحية ؛ (1) ALT
وتمكين الآباء والمجتمعات للتخلي عنها الممارسات ، ومواجهة فقر الأسرة والاستبعاد الاجتماعي وضمان حصول الفتيات والنساء
تمكين جميع النساء والفتيات ، والعمل مع المجتمعات المحلية لمكافحة الأعراف الاجتماعية السلبية التي تتعاضد عن هذه الممارسات
، والتي لا تزال مستمرة في جميع مناطق العالم على الرغم من زيادة الجهود الوطنية والإقليمية والدولية ، بما في ذلك عن طريق
الأجل على حياة الفتيات والنساء وصحتهن وأجسادهن ، بما في ذلك زيادة التعرض للعنف والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي
على الممارسات الضارة ، مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري ، والتي قد يكون لها آثار طويلة
القضاء

بناء القدرات

ز. (ي)
[تخصيص مناسب موارد للتدريب] [بناء القدرات] [القدرات] من في الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية للحكومة [لتعزيز الوقاية و]
المسؤولون العموميون إلى
معالجة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتيات [، على الإنترنت وغير متصل] ، كما هم تطبيق وسن القوانين ، والاستجابة للحوادث [، و جبر
والفتيات اللاتي تعرضن للعنف ، [التفاعل معهن بنهج متعدد الجوانب] حتى لا يتعرضن للإيذاء مرة أخرى عند السعي لتحقيق العدالة
ذلك عن طريق تخصيص موارد كافية للتدريب] ؛ وتوعيتهم [من خلال ضمان تدريبهم على] [على] الاحتياجات [المختلفة و] الخاصة للنساء
بما في

الوصول إلى العدالة

تم دمج (i).3 bb مع الجزء الأول من hh. (ك)، 1 ، ك ، 3 ، ص ، 6 ، ط (8)
القضاء والشكاوى ، وتنفيذ أنظمة الدعم ، وجمع البيانات ورصدها عن مدى حدوثها وانتشارها] [وتقديم جميع حالات العنف إلى العدالة] ؛
القضائي وإنفاذ القانون ، [بناء قدرات مؤسسات الدولة وهيئات إنفاذ القانون لتطبيق القوانين والاستجابة السريعة للحوادث ، وإنفاذ آليات
، وتحسين تدابير الحماية لضحايا [والناجين] من العنف [الجنسي والجنساني] ، [على الإنترنت وغير متصل] ، [زيادة عدد النساء في الجهاز
[التعجيل] [ضمان] الوصول إلى العدالة [للنساء والفتيات بجميع تنوعهن] ، [الرصد والتعاون بين أصحاب المصلحة] ، تعزيز المساءلة

ح.ج. (ك)، 1 ، ك ، 3 ، ص ، 6 ، ط (8)

المراعية للمنظور الجنساني و] ضمان أن القضايا المتعلقة بالضحايا والناجين المهمشين ، بمن فيهم الأطفال [والمراهقون] والأشخاص
[توسيع وصول النساء والفتيات إلى العدالة

شاملة تراعى نوع الجنس [-تستجيب] [-حساسة] ، ويمكن الوصول إليها وموجهة للناجين ، وتحد من تعرض الناجين للصدمة مرة أخرى [ذوي الإعاقات ، إلى العدالة بسرعة من خلال تدابير ، والقتل المرتبط بنوع الجنس ، بما في ذلك قتل الإناث ، وكذلك إساءة معاملة المسنين] يعيشن في مأمن من العنف ، مثل العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ، بما في ذلك التحرش الجنسي ، وعنف الشريك الحميم مع مراعاة أهمية جميع النساء والفتيات اللاتي؛

الخدمات الضرورية

ثانياً. (ل) مدمجة مع (ز) gg في بناء القدرات أعلاه و zz أدناه

ي. (ط 5 ، ط 4)

بين الآخرين ، وفي حالات الضحايا من الفتيات ، ضمان أن تأخذ هذه الخدمات والبرامج والاستجابات في الاعتبار مصالح الطفل الفضلى ؛ ، [بما في ذلك خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية ، [الملاجئ ، [الطبية و] المساعدة النفسية ، خدمات الاستشارة والحماية ، من قبل أصحاب المصلحة المعنيين ، مثل مثل الشرطة وقطاع العدالة ، فضلاً عن مقدمي المساعدة القانونية ، [-الرعاية] [الخدمات] [الصحة الكافية والتي تكون ، [إن أمكن ،] بلغة يفهمونها ويمكنهم التواصل بها ، والتي تشمل إجراءات فعالة ومنسقة ، حسب الاقتضاء ، من لجميع أشكال التمييز والعنف [الجنسي والقائم على نوع الجنس] وتزيلها] من أجل جميع الضحايا [والناجين] ، الذين يتمتعون بالموارد ومنسقة ومتعددة التخصصات ومتاحة ومستدامة ومتعددة القطاعات] ، بما في ذلك المساحات الرقمية ، [تعالج الأسباب الهيكلية والأساسية إنشاء خدمات وبرامج واستجابات شاملة

ك. (ط 6)

الصحة العقلية كذلك حيث أن الاضطرابات العصبية تشكل عائقاً مهماً أمام مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والهادفة في الحياة العامة ؛ والاحتياجات الصحية الأخرى ، والاحترام الكامل لحقوق الإنسان الخاصة بهم ، مع ملاحظة أن الاضطرابات النفسية وغيرها من حالات ، وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي ، وتعزيز الرفاهية ، وتقوية الوقاية والعلاج من تعاطي المخدرات ، ومعالجة المحددات الاجتماعية ، بما في ذلك الوقاية من الانتحار ، فضلاً عن علاج الأشخاص الذين يعانون من حالات الصحة العقلية بالإضافة إلى الاضطرابات العصبية والفتيات ورفاههن كعنصر أساسي للتغطية الصحية الشاملة ، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق الخدمات الشاملة والمتكاملة للوقاية تنفيذ تدابير لتعزيز وتحسين الصحة العقلية للنساء

ليرة لبنانية. (ك 1 ، (ك)) و مم. (u.2 ، y.6) (الجزء الأخير من II مدمج مع i.2 ، i.9. (aa.))

خلال توفير الوصول إلى الدعم النفسي والاجتماعي وإعادة التأهيل ، والمساعدة المالية ، والحصول على السكن والعمل بأسعار معقولة ؛ الخدمات ، بما في ذلك من خلال نظام العدالة الجنائية والمدنية ، ودعم التعافي الكامل وإعادة الاندماج في المجتمع ، بما في ذلك من المناسبة والتعويضات القانونية الشاملة [التي تركز على الناجين] [الرعاية الصحية و] الاجتماعية ، [الصحة] [والمتمحورة حول الناجين] لحماية الناجين من جميع أشكال العنف ، بما في ذلك التحرش الجنسي ، من خلال ضمان حصولهم على قدم المساواة على سبل الانتصاف اتخاذ إجراءات فعالة

مم. (u.2 ، y.6) II مدمجة مع

(ee.4.)

المرونة الفردية والمجتمعية ، والدعم الإيجابي آليات المواجهة [ضمان إنشاء آليات الشكاوى والإبلاغ في حالات النزاع وما بعد النزاع] ؛
الصحة العقلية [والدعم النفسي الاجتماعي] الجيدة التي تركز على الناجين ، والجنس [- تستجيب] [- حساسة] ومناسبة للعمر ، وبناء
الرعاية] والدعم النفسي الاجتماعي] وتحقيق العدالة التي تركز على الناجين في بلدان النزاع [المسلح] وما بعد النزاع ، بما في ذلك خدمات
المرأة] والاستجابة له ، وتوفير [ميسور التكلفة ويمكن الوصول إليه] [خدمات الصحة الجنسية والإنجابية] [خدمات الصحة الشاملة] [خدمات
توسيع البرامج والخدمات لمنع العنف [القائم على نوع الجنس] [ضد

حماية

س. (م) ، م 10 ، ح 5) دمج
اتخاذ التدابير اللازمة لخلق بيئة آمنة ومواتية للنساء في السياسة ، [أعضاء المنظمات النسائية والحركات النسوية ، [السلام] ، [النقايات
المدافعات عن حقوق الإنسان ، والصحفيات [والعاملات في وسائل الإعلام] ، وبناء و [النساء في] المنظمات الدينية] محمية من أشكال
جميع العنف، التحرش الجنسي [التخويف والانتقام] للمشاركة في الحياة العامة ، [بما في ذلك في السياقات الرقمية] ؛

ص. (م 10)
المسؤولين عن الانتهاكات والتجاوزات ، بما في ذلك في السياقات الرقمية ، إلى العدالة على الفور ومحاسبتهم من خلال تحقيقات نزيهة ؛
، بما في ذلك من خلال الخطوات العملية لمنع التهديدات والمضايقات والعنف ، و لمكافحة الإفلات من العقاب من خلال ضمان تقديم
على نوع الجنس] [ضد النساء والفتيات] ، [بما في ذلك] التحرش الجنسي ضد جميع النساء والفتيات في جميع مجالات الحياة العامة
معالجة وحظر [العنف الجنسي و] [العنف القائم

ف.ف. ((ن.ن) ، ن 1) دمج
أكمل إلى [توفير اللازمة] المورد [إلى] الدولية والإقليمية والوطنية حقوق الانسان وحقوق المرأة آليات المؤسسات وتقديم التوصيات بشأن
والإجراءات الخاصة للرصد والإبلاغ منع والقضاء على جميع أشكال [الجنسية والقائمة على نوع الجنس] العنف ضد المرأة والفتيات] ؛
في الحياة العامة والسياسية لقوانين وسياسات حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تمتلك مثل هذه الآليات والمؤسسات] ؛
الوطنية لتعزيز والحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) ، حيثما وجدت ، [وفقاً للنظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي] [ووفقاً
الإنسان في اللجنة [امثالاً للنظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي] ، وضمان امثالها التام للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات
وتعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق

ص.ص. (دمج) n.supra.
ذلك من خلال تعميم منظور جنساني في تخصيص الموارد وإشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين [كما في حالة مبادرة Spotlight] ؛
الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، [مع مراعاة تنوع احتياجات وظروف النساء والفتيات] ، بما في ذلك الناجيات من العنف ، بما في
زيادة الاستثمار في المساواة بين

العنف الرقمي / عبر الإنترنت

ss. (س)

والفعالة للنساء والفتيات في وضع تصور وتطوير وتنفيذ التكنولوجيات الرقمية والسياسات واللوائح والتشريعات ذات الصلة ؛ [اتخاذ خطوات] ضمان تكامل المنظورات الجنسانية وتعزيز المشاركة الكاملة [والمساوية والهادفة] لما يشكل عنفاً ومضايقات وإساءة عبر الإنترنت ضد [وضع معايير الكل] امرأة

[والفتيات] في الحياة العامة و تطوير آليات إبلاغ وسياسات إزالة شفافة ويمكن الوصول إليها على الاحتفاظ بوسائل الإعلام والشركات لتكون قادرًا إدارة وسائل التواصل الاجتماعي وعبر الإنترنت الأنظمة الأساسية المسؤولة عن إزالة مثل هذا المحتوى ؛ ، بما في ذلك حيثما يكون هناك تأثيرات خاصة على النساء ، وكذلك الأطفال ؛ ، على تدابير وقائية وسبل انتصاف لانتهاكات وتجاوزات [الحق في] [حقوق] الخصوصية في العصر الرقمي التي قد تؤثر على جميع الأفراد النساء والفتيات ، وتعزيز [المساواة بين الجنسين] [والمشاركة الفعالة ذات المغزى] في الحياة العامة [تطوير أو الحفاظ ، في هذا الصدد الإنترنت والمنصات الرقمية ، لتعزيز المساواة بين الجنسين في تصميم وتنفيذ واستخدام التقنيات الرقمية ، بهدف القضاء على العنف ضد ووضع تدابير الحماية وتشجيع شركات التكنولوجيا الرقمية ، بما في ذلك مزودي خدمات

ر. (م 3 ، ب 17)

والقائم على نوع الجنس] [ضد النساء والفتيات] [وعن طريق ضمان حصول الجميع على تعليم جنسي شامل قائم على الأدلة] ؛ تشمل الأسباب الجذرية [بالإضافة إلى القضاء على] التمييز [ضد جميع النساء والفتيات] و [المنع] [والقضاء على] العنف [الجنسي] [جميع النساء والفتيات] [الإنسان] [الحقوق] [المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات] في دورات تدريب المعلمين ، [حول مواضيع] ، في المجتمعات [.] في وسائل الإعلام و [عبر الإنترنت] [في السياق الرقمي] ، وإشراك الرجال والفتيان ، من خلال دمج مناهج حول تعزيز مبادرات التوعية طويلة الأجل في التعليم

بيانات العنف ضد المرأة

ش. (ع)

زيادة قدرة النظم الإحصائية الوطنية والهيئات الوطنية الأخرى التي تتعامل مع العنف ضد النساء [والفتيات] لجمع بشكل منتظم ومنهجي ، تحليل وإدارة ونشر البيانات الكمية والنوعية ، والبيانات ، [الإعاقة ، [الموقع الجغرافي] والخصائص الأخرى ذات الصلة بالسياقات الوطنية مصنفة حسب [الجنس] ، [الدخل ، [الجنس] ، [العمر ، [العرق ، الإثنية ، حالة الهجرة على العنف ضد المرأة والفتيات في كل المجالات

عامة [والسياسية] الحياة ، سواء على الإنترنت أو غير متصل ، السياسات والبرامج لمنع العنف ضد النساء والفتيات ومعالجته والقضاء عليه ؛ من أجل مراجعة القوانين والسياسات والاستراتيجيات والتدابير الوقائية والحمائية وتنفيذها بشكل فعال واستخدام هذه البيانات لإرشاد

المؤسسات

تقوية [نوع الجنس -] [تستجيب] [[-حساس]] [إصلاحات مؤسسية] [التي تستجيب لاحتياجات النساء والفتيات]

الخامس. (القسم 1 ، ذ 2 ، ف 3)

العامّة والمالية والميزانيات الجنسانية [- المستجيبة] [الحساسة] لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ؛ المؤسسة ، واستخدام استراتيجية تعميم مراعاة المنظور الجنساني [وخطط عمل النوع الاجتماعي] لتسريع تنفيذ التشريعات والسياسات الجنسين في المناصب القيادية في هيئات صنع القرار على جميع المستويات ؛ وتطوير النهج التحويلية والتغييرات في الهياكل والممارسات تحديد وتنفيذ هدف [التوازن] [المساواة] بين

رطب. (ص 16)

[دون الوطنية] [المحلية والوطنية والدولية] [بما في ذلك في المجتمعات المحلية ، المجالس القروية وغيرها من هيئات صنع القرار] ؛ وتقييم السياسات والأنشطة التي تؤثر على سبل عيشهم ورفاههم وقدرتهم على الصمود ، فضلاً عن المشاركة في عمليات صنع القرار ، وأن المنظمات [النسائية والشبابية] التي تقودها الفتيات [قادرة على المشاركة الكاملة ، [بأمان] وفعالية في التصميم والتنفيذ ومتابعة تأكد من أن وجهات نظر [جميع] النساء والفتيات تؤخذ في الاعتبار

يبى. (ص ، ص 11)

توفير الموارد اللازمة ل لجان أو مفوضيات المساواة بين الجنسين والتجمعات النسائية ،
منتديات الشباب والفتيات ومنتديات التواصل ، و الالهية الممارسات التي تهدف إلى تعزيز الميزة والتخطيط [- المستجيبة] [- الحساسة]
بناء وتبادل أفضل في
[بما في ذلك البرلمانات والوزارات والإدارة العامة والسلطة القضائية] لتسهيل مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والهادفة في صنع القرار ؛
جميع فروع الحكومة

ggg. (ف 8 ، 19.3)

الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، من خلال توفير ما يكفي من الموارد المالية والتقنية والبشرية ، لتمكينها من تنفيذ ولاياتها بفعالية ؛
تعزيز قدرة الآليات الوطنية للمساواة بين مرجع إعلان متفق عليه (موضع معلق)

استجابة COVID-19

((xx.ف) ، سم 9) و z.13، z.5، zz. (ف))

تطوير وتنفيذ [جنس تذكير أو تأنيث- متجاوب] [- حساس] [- تحولي] [اقترب في جهود الاستجابة والتعافي [COVID-19] [COVID-19]]
إلى تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المحددة [لجميع] النساء [والفتيات] [؛] بواسطة [النساء من أوضاع وظروف متنوعة و [زيادة] [مشجعة]
تعيين عدد متزايد من قيادة المرأة من خلال]

[تهدف إلى] [المساواة بين الجنسين] [المساواة] [الأهداف] [المرأة] [عند الاقتضاء] والتدابير الأخرى [حسب الاقتضاء ، في جملة أمور] ،
في قيادة في] [في غضون] فرق العمل واللجان الدائمة وغيرها من هيئات صنع القرار الصحي ذات الصلة ؛ [ظروف وحالات متنوعة]]
و ضمان مشاركة [النساء والفتيات في دعاة المساواة بين الجنسين] و المنظمات النسائية في هيئات وعمليات صنع القرار هذه ؛

س ص. (q.1، q.alt، 15.2)

كوفيد-19 التي تعزز التنمية المستدامة وتدفع التغيير التحويلي نحو مجتمعات شاملة وعادلة من خلال جملة أمور من بينها استهداف ،
وضع خطط التعافي من جائحة

الأعمال [النسائية] [النسائية] لأن هذا هو مفتاح الانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة ، [ضمان عدم ترك أي شخص وراء الركب] ؛ في ذلك في قطاع الصحة العامة ، والفرص الوظيفية ، بالإضافة إلى قيادة المرأة ومشاركتها في النشاط الاقتصادي ، [بما في ذلك ريادة الأجر والعمل المنزلي ، والنظر في اعتماد إجراءات تتعلق بالإدماج المالي للمرأة ، والمساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة ، بما وتتناول على وجه التحديد قطاع الرعاية ، [بينما] [الاعتراف] [بما في ذلك] حصة النساء والفتيات غير المتكافئة من الرعاية غير مدفوعة الاجتماعية ، والمالية و حزم التحفيز ، [يجب] [ينبغي] أن تكون متاحة للجميع على قدم المساواة ، [أن تكون -] [تحويلية] [- حساسة]] من التمييز [والعنف] ، [والتأكيد على تلك الاستجابة الاقتصادية ، بما في ذلك تدابير القضاء على الفقر ، [المساعدة] [الدعم] والحماية تمكين وإشراك [جميع] النساء والفتيات ، [ولا سيما أولئك اللائي يواجهن أشكالاً متعددة ومتقاطعة

aaa انتقل بعد zz

أ. (ف 4 ، ب 12)

[تمكين] الوصول العالمي والمتساوي إلى العلاجات والأدوية واللقاحات ، فضلاً عن التقنيات والمنتجات الصحية لمواجهة COVID-19 [و r الأساسية والصرف الصحي ، والحصول على مياه [الشرب] المأمونة والميسورة التكلفة ، وخاصة لمن يخضعون للحجر الصحي ؛ و [ضمان] الأمامية ، وخلق بيئة آمنة وتمكينية وعنف- بيئة عمل مجانية لهم ؛ توفير معدات الحماية الشخصية المناسبة ، [بما في ذلك] مواد النظافة الجسدية [و] العقلية [والنفسية] المحددة ، والدعم النفسي والاجتماعي لجميع النساء [والفتيات] ، ولا سيما العاملات الصحيات في الخطوط اتخاذ التدابير المناسبة لتلبية الاحتياجات الصحية دور [التحصين الشامل] [الوصول إلى اللقاح] ضد COVID-19 باعتباره منفعة عامة عالمية] يدرك؛

ص. (z.5، z.13، (ف))

الجنساني في جميع السياسات والبرامج والاستجابات المتعلقة بالميزانية للواء [وفي عمليات التعافي منه] في منظومة الأمم المتحدة تعزيز تعميم مراعاة المنظور؛

تغير المناخ

ب ب. (ف 7 ، 10 ، ش 1)

، مع الاعتراف بأن هذا أمر حيوي لتعزيز قدرة المرأة على الصمود ، وتحقيق التنمية المستدامة والأهداف [البيئية و] المناخية طويلة الأجل ؛ والتكيف ، والحد من مخاطر الكوارث ، وفقدان التنوع البيولوجي ، والتلوث وتدهور البيئة ، لا سيما في المناطق الأكثر عرضة للخطر وتقييم السياسات والبرامج الوطنية وتقييم الاحتياجات وأنظمة التنبؤ والإنذار المبكر وخطط الاستجابة والتعافي المتعلقة بتغير المناخ التخفيف دمج [وفقاً للظروف الوطنية] منظوراً جنسائياً [متعدد الجوانب والثقافات والحقوق] في تصميم وتنفيذ ورصد

ccc. (ee.7، q.10، u.1)

المتباين وغير المتناسب لتغير المناخ ، [فقدان التنوع البيولوجي ، والتدهور البيئي والتلوث] على النساء والفتيات ، ولا سيما النساء [الأكثر] القرار [على المستويات العالمية والوطنية والمحلية] ، بشأن [القضايا] البيئية والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته؛ معالجة التأثير تعزيز [و] [الاعتراف] [ب] المشاركة الكاملة [المتساوية] [و] المشاركة [والقيادة] الفعالة [و] [ذات المغزى] للنساء [والفتيات] في صنع

التمويل المناسب والتكنولوجيا وتوفير الحماية الاجتماعية والإغاثة الإنسانية والتنبؤ بالخدمات وأنظمة الإنذار المبكر والعمل اللائق للمرأة ؛
على تنفيذ سياسات وخطط واستراتيجيات وإجراءات بيئية وتغير المناخ مراعية للمنظور الجنساني توفير البنية التحتية الأساسية وتعبئة
والتمويل المناسب ، والتكنولوجيا ، والحماية الاجتماعية ، والإغاثة الإنسانية [والتأهب للكوارث] ، والخدمات ، والعمل اللائق للمرأة [العمل
مهمشون] [في أوضاع هشة] ؛ وتوفير البنية التحتية الأساسية ،

ddd. (ذ 4)

بين التكيف مع المناخ ، [عمل المرأة المأجور وغير المأجور] ، والقضاء على الفقر والمساواة بين الجنسين [وتمكين النساء والفتيات] ؛
التعرض لتغير المناخ ؛ وكذلك التأكد من أن التمويل الدولي للمناخ يدعم الانتقال المنصف والعاقل بين الجنسين للاقتصادات وسلم بالروابط
ومعالجة الخسائر والأضرار [الناجمة عن] [المرتبطة بالآثار الضارة ل] تغير المناخ [الذي تتعرض له النساء والفتيات] [تعزيز المرونة وتقليل
وبناء القدرات والدعم التكنولوجي المناسب [المستجيب لنوع الجنس] [- حساسة]] البنية التحتية العامة والخدمات العامة لتجنب وتقليل
من القطاعين العام والخاص للمناخ ، بما في ذلك تمويل التكيف [الذي يستجيب لاحتياجات النساء والفتيات] ، وتقديم الدعم التقني
ضمان [توفير و] تعبئة التمويل [المراعي للمنظور الجنساني]

بناء القدرات / إنكاء الوعي [مدمج في أقسام أخرى]

وما يليها. انتقل إلى وسائل الإعلام

إسبى. انتقل إلى المؤسسات

الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين

انتقل إلى المؤسسات. ggg

مسئولية

هههه. (ذ 5 ، ب 4)

شفافة و [فعالة و] سريعة الاستجابة وشاملة وتشاركية وتمثيلية على جميع المستويات [بما في ذلك مؤسسات الحكم والنظام القضائي] ؛
تعزيز المساءلة في المؤسسات العامة من أجل تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين ، وضمان اتخاذ قرارات

ثالثا. (ش)

ضمان [الوصول إلى] أعضاء في عن حقوق الإنسان والمنظمات التي يقودها الفتيات والشباب ومنظمات نساء الشعوب الأصلية] [كاملة
منظمات المجتمع المدني [الصحفيات والعاملات في وسائل الإعلام] [والمدافعات الوصول] إلى المناقشات وعمليات صنع القرار ،
عند الاقتضاء ، [لتمكين النساء والفتيات] للتعبير عن آرائهم ومشاركة خبراتهم ،

[ومساءلة الممثلين المنتخبين والقادة والمديرين التنفيذيين والمديرين] [وزيادة الشفافية في المؤسسات العامة] ؛

jjz. (ب)

تشجيع التصديق والتنفيذ اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم 190) بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل والقوانين الوطنية؛ والإحاطة علماً بتوصية منظمة العمل الدولية رقم 206 [بناء على اللوائح

kkk. (ملح، (س))

تأكد من أن كل الجمهور والخاصة المؤسسات خالية من تمييز استغلال وسوء المعاملة ،
والفتيات [بكل تنوعهن]] ، والتحرش الجنسي والتسلط ، عبر الإنترنت وخارجه ، من خلال تدابير مثل الأطر التنظيمية والرقابية والإصلاحات ،
وأنها تصدى لجميع أشكال العنف [الجنسي والجنساني] [ضد النساء] آليات الإبلاغ والشكاوى الداخلية ، الاتفاقات الجماعية، قواعد السلوك،
بما في ذلك الإجراءات التأديبية المناسبة والبروتوكولات والإجراءات القائمة على عدم التسامح مطلقاً مع العنف مكان العمل للضحايا ؛
وخدمات

التمويل

[زيادة [توافر جودة عالية] [وتأكد من كفاية] تمويل [لدعم] النساء [والفتيات] [كاملة ، [متساوية] [فعالة] وذات مغزى] في الحياة العامة] [المشاركة والقضاء على العنف [الجنساني] [ضد النساء] و [الفتيات] [تعبئة الموارد المالية]

الحملة الانتخابية

ليرة لبنانية. (الخامس). ضد بديل ، ض 12)

[تعزيز [الحوافز] [تكافؤ الفرص] [تهيئة الظروف] لـ [ماليا] [للدعم المالي] [تحفيز الدعم المالي لـ] support المرشحات] ، بما في ذلك [تكون مدعومة من خلال [الجنس -] الحساسية] - مستجيب] قوانين التمويل السياسي ، [التخصيص المتساوي من الأموال العامة] ، [تمكين] مساو] الوصول إلى الأموال الخاصة ، [شبكات جمع الأموال] [والتنمية الجماعي غير الحزبي والأوقاف] [الإعلام] [برامج تدريبية لتمكين المرأة] وفقاً للظروف الوطنية ؛ وخلق ظروف مواتية للحملات مثل المساواة في الوصول إلى وسائل التوظيف ، والإعانات لرعاية الأطفال للنجاح في الترشح والانتخاب والعمل في المناصب العامة ، وحملات] ، الإعانات لرعاية الأطفال ، الطفولة المبكرة ورعاية المعالين الآخرين. تعليم

م.م. و nnn. اندمجت في ك.

المساعدة الإنمائية الرسمية

اوو. (، x.alt (غ))

حث البلدان المتقدمة على التنفيذ الكامل لالتزاماتها ، بما في ذلك هدف
في المائة من دخلها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً ، وتشجيع البلدان النامية على الاستفادة من التقدم
0.7 في المائة من دخلها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية ، وهدف 0.15 إلى 0.20

في ضمان استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية بشكل فعال للمساعدة في تحقيق أهداف التنمية وتحقيق المساواة بين الجنسين ؛
تم تحقيقها تمت الموافقة على مرجع إعلان

PPP. (ذ 9)

الوطنيتين في هذا الصدد لا غنى عنهما لتحقيق المساواة بين الجنسين والتمكين. لجميع النساء والفتيات ولتحسين حياتهن ورفاههن ؛
مع إشراك جميع أصحاب المصلحة المتعددين ذوي الصلة في الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص ، مع ملاحظة أن الملكية والقيادة
، بل هو مكمل له ، ودعوة جميع الدول إلى تعزيز بلدان الجنوب - التعاون الجنوبي والثلاثي الذي يركز على الأولويات الإنمائية المشتركة ،
فيما بين بلدان الجنوب ، والتعاون الثلاثي ، مع مراعاة أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلاً عن التعاون بين الشمال والجنوب
تعزيز التعاون الدولي والإقليمي ، بما في ذلك التعاون بين الشمال والجنوب ، والتعاون تمت الموافقة على مرجع إعلان

المجموعات النسائية

ف ف ف. (ذ ، 3)

زيادة [نوعية وكمية] التمويل المتاح للنهوض بالمرأة ومشاركة الفتيات [الكاملة والمتساوية والهادفة] في الحياة العامة ، [بما في ذلك الدعم
بما في ذلك المناطق الريفية [أو النائية] ، للنساء [منظمات نساء الشعوب الأصلية] [الجماعات النسائية] ، [منظمات] النساء ذوات الإعاقة
والمنظمات المجتمعية ، [والمنظمات التي تمثلهم] ، [المدافعات عن حقوق الإنسان وقيادة الفتيات والشباب المنظمات] [في الحياة العامة]]
وتتفقد ومتابعة الميزانيات المراعية للمنظور الجنساني لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من أجل دعم مشاركتهن
واتخاذ خطوات في تصميم؛

أو النائية ، بما في ذلك من خلال إنشاء وتعزيز البرامج المتوافقة مع القوانين الوطنية من أجل دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة ؛
ف. البديل: اتخاذ تدابير لضمان وصول النساء والفتيات بشكل متساو إلى الموارد الاقتصادية والتعليم والتدريب ، لا سيما في المناطق الريفية
ف ف

تمويل الأمم المتحدة

rrr. (ذ 1)

أنحاء منظومة الأمم المتحدة لمنع العنف ضد جميع النساء والفتيات والقضاء عليه ، بما في ذلك التحرش الجنسي ، يتم بشكل كافٍ موارد.
، وتمكين جميع النساء والفتيات ، وحقوق الإنسان للنساء والفتيات [بالإضافة إلى مبادرة تسليط الضوء] ، والجهود المبذولة في جميع
والآليات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة ، المسؤولة عن تعزيز المساواة بين الجنسين
، هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان والهيئات الأخرى والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج والإجراءات
ضمان أنه ، داخل منظومة الأمم المتحدة

لا تترك أحداً خلفك

تعزيز - يقوي [الكل] للنساء [والفتيات] صوت بشري [س] [ولا تترك أحداً خلفك] [والمشاركة الكاملة [المتساوية] الفعالة والهادفة] الحياة العامة .
في لا تترك أحداً خلفك]

(ض) ، نسخة 3 ، هـ 2 ، ص 17)

sss.

تسهيل [مساو] دخول النساء [الشابات والمراهقات] إلى الصعيدين الوطني و[دون الوطني] [الدولي] [على قدم المساواة مع الرجل] ،
صنع القرار في الحياة العامة على
من خلال بناء القدرات والتدريب والتوعية ، [الحياة العامة]، بما في ذلك العمليات الانتخابية والنشاطات السياسية والعمليات الأخرى ؛ []
إلى احترام النماذج الإيجابية المختلفة للقيادة ، [وتطوير الآليات والمبادرات لتشجيع النساء [والفتيات] على المشاركة في جميع مجالات
وقدراتهن وخبراتهم لممارسة القيادة ، بما في ذلك على أعلى المستويات ، [الاعتراف بتفاوتات القوى الموجودة في المجتمع والحاجة
بما في ذلك بين الفتيات ، [التي تمكنهن من تطوير مهاراتهن وتقديم الدعم الموجه للنساء والفتيات أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز]
مواجهة بشكل كامل وفعال وهادف] المشاركة في الحياة العامة والسياسة ؛

المجموعات المهمشة

ttt.)z.15(

، في صنع القرار على جميع المستويات ومعالجة ومواجهة الحواجز التي يواجهها في الوصول والمشاركة في السياسة وصنع القرار ؛
التشجيع على زيادة مشاركة جميع النساء [والفتيات] ، بمن فيهن المهمشات أو المعرضات للخطر [أو المجموعات]

النساء والفتيات في المناطق الريفية

أيضاً بهن الثقافية والاجتماعية ، المساهمات الاقتصادية والسياسية والبيئية ، بما في ذلك التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه ؛
التحتية ، والخدمات المالية ، والتعليم والعمالة التي تواجهها النساء والفتيات اللاتي يعشن في المناطق الريفية والنائية ، مع الاعتراف
تدابير للتصدي للعنف ومعدلات الفقر المرتفعة ، والوصول المحدود إلى خدمات الرعاية الصحية ، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، والبنية
تنفيذ

المسنات

والمالية ، والبنية التحتية ، والرعاية الصحية ، والحماية الاجتماعية ، والموارد الاقتصادية ، ومشاركتهن الكاملة والمتساوية في صنع القرار ؛
تعزيز وحماية حقوق المسنات من خلال ضمان المساواة في الحصول على الخدمات الاجتماعية والقانونية

النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي

بالمساهمة الكبيرة للمرأة وقيادتها في مجتمعات المهاجرين واتخاذ الخطوات المناسبة لضمان مشاركتهم الكاملة والمتساوية والهادفة ؛
التمكين من المساهمة المهمة للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي في تنمية المجتمعات والاعتراف

النساء والفتيات ذوات الإعاقة

uuu. (نسخة 12 ، ص 4 ، إي 2 ، بي بي 21)

والفتيات ذوات الإعاقة بشكل كامل في السياسات والبرامج ، [وأنة تم استشارتهن عن كتب ومشاركنهن بنشاط في عمليات صنع القرار] ؛ [و] وكذلك الإنتاجية العمل [الترشح لمنصب] والعمل اللائق [للنساء ذوات الإعاقة] ، وكذلك من خلال ضمان إدراج أولويات وحقوق النساء التحية الاجتماعية الشاملة للإعاقة والتي يمكن الوصول إليها ، وآليات النقل والعدالة والخدمات ، ولا سيما فيما يتعلق بالصحة والتعليم وبناء القدرات [آليات] [البرامج] ، وضمان [المساواة] الوصول ، [على قدم المساواة مع الآخرين] ، إلى الموارد الاقتصادية والمالية والبنية ذوات الإعاقة [في الترشح للمناصب والمشاركة الكاملة في صنع القرار] ، من خلال إنشاء برامج تمكين ، والتوعية المجتمعية ، والتوجيه واتخاذ القرار للنساء ذوات الإعاقة ، [بما في ذلك الشابات [والفتيات] ذوات الإعاقة] ، في الحياة العامة ، وتعزيز حقوق النساء [والفتيات] زيادة التمثيل و [المشاركة الكاملة [المتساوية] والفعالة] [وذات المغزى]

نساء وفتيات الشعوب الأصلية

vvv. (ب 10 ، h.9 ، z.11 ، z.9 ، bb.15 ، ee.1)

ومنظمتهم ، ومنع التمييز والعنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية والقضاء عليهما ، مما يؤثر سلباً على تمتعهن بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛ المتميز والمهم لنساء وفتيات الشعوب الأصلية في التنمية المستدامة ؛ توفير برامج وسياسات بناء القدرات المصاغة بالتعاون مع نساء الشعوب الأصلية نساء وفتيات الشعوب الأصلية والقضاء عليهما ، مما يؤثر سلباً على تمتعهن بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛ المساهمة السياسية والبيئية [الدور الأصلية في التنمية المستدامة ؛ توفير برامج وسياسات بناء القدرات المصاغة بالتعاون مع نساء الشعوب الأصلية ومنظمتهم ، ومنع التمييز والعنف ضد عليهما ، مما يؤثر سلباً على تمتعهن بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛ المساهمة السياسية والبيئية] [الدور المتميز والمهم لنساء وفتيات الشعوب وسياسات بناء القدرات المصاغة بالتعاون مع نساء الشعوب الأصلية ومنظمتهم ، ومنع التمييز والعنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية والقضاء بـ [مساهمتهم الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية] [الدور المهم لنساء وفتيات الشعوب الأصلية في التنمية المستدامة ؛ توفير برامج التقليدية ومعارف أسلافهم [والإشارة إلى أهمية إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية لنساء وفتيات الشعوب الأصلية] والاعتراف والموارد الطبيعية [وحصول المرأة على العمل اللائق وتعزيز مشاركتها في الاقتصاد] ؛ و [مشاركة المرأة] في الاقتصاد ، مع احترام وحماية معارفهم المجالات] ، وضمان حصولهم على تعليم جيد وشامل ، والرعاية الصحية ، والخدمات العامة ، والعمل اللائق والموارد الاقتصادية ، بما في ذلك الأراضي ، [المتساوي] [مشاركة هادفة] [وفعالة] في [المجتمع والاقتصاد والسياسة] [الحياة العامة] و [عمليات صنع القرار] [على جميع المستويات وفي جميع الأصلية ، [و] [ضمان] تمكينهن] ، [بما في ذلك عن طريق معالجة الأشكال المتعددة والمتداخلة للتمييز] ، [وتعزيز] [تمكينهن] [نساء] [وتمكنهن] الكامل تعزيز وحماية حقوق نساء وفتيات الشعوب

النساء والفتيات المهاجرات

www. (ص 13 ، 8.8 ، 8 ، 8)

[، مع الاعتراف بأن مساهماتهن الإيجابية وقيادتهن لها القدرة على تعزيز النمو الشامل والتنمية المستدامة] في المنشأ والعبور والمقصد [؛] ضمان الإدماج الاجتماعي [الاقتصادي] [والقانوني] وحماية [النساء] المهاجرات [النساء والفتيات] ، [بما في ذلك العاملات المهاجرات وتنفيذ سياسات وبرامج [حساسة لنوع الجنس] [مستجيبة]] ، [بما يتماشى مع الالتزامات ذات الصلة بموجب القانون الدولي] ، من أجل اعتماد

للغف ضد العاملات المهاجرات ، بما فى ذلك من خلال التقيف ونشر المعلومات ومن خلال زيادة الوعى بقضايا المساواة بين الجنسين ؛ اليد العاملة ، بما فى ذلك الهجرة الدائرية ، بما يتفق مع إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين ؛ معالجة الأسباب الهيكلية والأساسية [وتنقل اليد العاملة فى جميع القطاعات ، بما فى ذلك الهجرة الدائرية] ؛ [حماية العاملات المهاجرات فى جميع القطاعات وتعزيز تنقل الحلول والفرص المحلية وفى الحياة العامة ؛ توفير قنوات آمنة وقانونية] تعترف بمهاراتهم وتعليمهم وتعزز الوصول إلى العمل اللائق الجنسين ؛ ، واتخاذ الخطوات المناسبة لضمان [هن] [النساء المهاجرات] المشاركة الكاملة [والفعالة] ، المتساوية والهادفة] فى تطوير [ومعالجة الأسباب الهيكلية والأساسية للغف ضدهن ، بما فى ذلك من خلال التقيف ونشر المعلومات وزيادة الوعى بقضايا المساواة بين النظر عن وضع الهجرة] ، [وحمايتهن] [مساهمة المهاجرات فى الاقتصاد والقيادة والضعف تجاه إساءة] ؛ حمايتهن من العنف والاستغلال [الدول] ؛ [تعزيز و] حماية [الإعمال الكامل [لهن]] [حقوق الإنسان] [للنساء والفتيات المهاجرات] [بغض

بمهاراتهم وتعليمهم وتعزيز الوصول إلى العمل اللائق وتنقل اليد العاملة فى جميع القطاعات ، بما فى ذلك الهجرة الدائرية. www. المناسبة لضمان ذلك بشكل كامل ، المشاركة المتساوية والهادفة فى تطوير الحلول والفرص المحلية وفى الحياة العامة ؛ والاعتراف والأساسية للغف ضدهم ، بما فى ذلك من خلال التقيف ونشر المعلومات وزيادة الوعى بقضايا المساواة بين الجنسين ، واتخاذ الخطوات الإنسان لجميع النساء والفتيات المهاجرات ، بغض النظر عن وضع الهجرة ؛ حمايتهن من العنف والاستغلال ومعالجة الأسباب الهيكلية لديها القدرة على تعزيز الشمولية. النمو والتنمية المستدامة فى بلدان المنشأ والعبور والمقصد ؛ تعزيز وحماية الأعمال الكامل لحقوق ضمان الإدماج الاجتماعى والقانونى وحماية النساء المهاجرات ، بما فى ذلك العاملات المهاجرات ، والاعتراف بأن مساهمتهن الإيجابية البديل: اعتماد وتنفيذ سياسات وبرامج تستجيب للنوع الاجتماعى ، بما يتماشى مع الالتزامات ذات الصلة بموجب القانون الدولى ، من أجل: البديل.

فى ذلك بلدان المنشأ والعبور والمقصد ، لضمان حصول النساء والفتيات المهاجرات على هوية كافية وتوفير الوثائق ذات الصلة ((u)CSW63) ALT إلى العدالة لتقديم الشكاوى بشأن انتهاكات الحقوق ، فضلاً عن الوصول إلى الخدمات الأساسية ؛ تشجيع التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة ، بما فى ذلك بلدان المنشأ والعبور والمقصد ، لضمان حصول النساء والفتيات المهاجرات على هوية كافية وتوفير الوثائق ذات الصلة الوصول إلى العدالة لتقديم الشكاوى بشأن انتهاكات الحقوق ، فضلاً عن الوصول إلى الخدمات الأساسية ؛ تشجيع التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة ، بما فى ذلك بلدان المنشأ والعبور والمقصد ، لضمان حصول النساء والفتيات المهاجرات على هوية كافية وتوفير الوثائق ذات الصلة الوصول والوصول إلى العدالة لتقديم الشكاوى بشأن انتهاكات الحقوق ، وكذلك الوصول إلى الخدمات الأساسية ؛ تشجيع التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة والالتزامات ، بما فى ذلك الامتثال للقوانين الوطنية والمحلية ، والحصول على تصاريح العمل والإقامة ، وتعديل الحالة ، والتسجيل لدى السلطات ، حديثاً بالمستهدفات ، معلومات مستجيبة للنوع الاجتماعى ، ومراعية للأطفال ، ويمكن الوصول إليها وشاملة ، وإرشادات قانونية بشأن حقوقهم ومعالجة سوء المعاملة والاستغلال ، وحماية العاملات المهاجرات فى جميع القطاعات ، وتعزيز تنقل اليد العاملة ؛ تزويد النساء المهاجرات الوافدات والتكنولوجيا ؛ الاعتراف بأهمية حماية حقوق العمل وبيئة آمنة للعاملات المهاجرات والعاملات فى وظائف محفوفة بالمخاطر ، بما فى ذلك منع فى جميع القطاعات ، وعند الاقتضاء ، تيسير توظيفهن المنتج والعمل اللائق والاندماج فى القوى العاملة ، بما فى ذلك فى مجالات التعليم والعلوم الإنسان لجميع النساء والفتيات المهاجرات ، بغض النظر عن وضع الهجرة ؛ الاعتراف بمهارات وتعليم العاملات المهاجرات لتعزيز تمكينهن الاقتصادى سياسات وتشريعات وطنية للهجرة مراعية للمنظور الجنسانى ، بما يتماشى مع الالتزامات ذات الصلة بموجب القانون الدولى ، من أجل: حماية حقوق اعتماد

الإدماج المستدام للنساء والفتيات المهاجرات العائدات من خلال تزويدهن بفرص متساوية للحصول على الحماية والخدمات الاجتماعية ؛
تسهيل الوصول إلى آليات الحماية الاجتماعية ؛ وتسهيل إعادة

النساء والفتيات المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية

xxx. (م 11)

والتمييز والفقر والتهميش من أسرهم ومجتمعاتهم عند تنفيذ البرامج والتدابير التي تشجع على المساواة في تقاسم مسؤوليات الرعاية ؛
والعنف ضدهن ، وكذلك ضد مقدمي الرعاية الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز ، ومراعاة تعرضهم لوصمة العار
، والمتضررات من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز [في القرارات] [المتعلقة بالمسائل] التي تؤثر على حياتهن ، والقضاء على التمييز
تعزيز [المشاركة الكاملة] [إشراك] النساء والفتيات المصابات ، المعرضات للخطر

المدافعات عن حقوق الإنسان

س س س. (خ 1 ، ز 2 ، خ 5 ، ز 7 ، م 6 ، ز 6)

أمنة ومواتية للدفاع عن حقوق الإنسان من أجل معالجة التمييز المنهجي والهيكلية والعنف والمضايقات التي تواجهها المرأة. المدافعين.
اتخاذ خطوات قوية وعملية لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان ودمج منظور النوع الاجتماعي في الجهود المبذولة لخلق بيئة

الأعراف الاجتماعية / الصور النمطية الحساسة

zzz. ((أ)) ، ص 6 ، ص 2 ، ب 9 ، أ.أ. (ك 4 ، أ 1)

[[اعتماد [و] [تعزيز] [جميع] التدابير المناسبة ، بما في ذلك برامج التدريب والتعليم و تدابير إدكاء الوعي و] توعية المجتمع [،] [و] [تقليدي ، [و]
ديني

أصلية]] القادة [والشخصيات العامة] والأحزاب السياسية ، وسائل الاعلام، [أجيال مختلفة من]
الرجال والفتيات والنساء والفتيات [لمعالجة الحواجز الهيكلية] [إلى] الهيكلية] و [معالجة] [الجنس] [السلبية] القوالب النمطية و [السلبية]
تعديل] [تحويل] الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة و] إزالة التحيزات [الحواجز الأعراف الاجتماعية التي تقيد [النساء]
تمتع الشابات والفتيات الكامل بالإنسان[الحقوق و] [المرأة] [هي] كاملة [،] [متساوية] [و] [فعالة] [وذات مغزى] المشاركة في [جوانب]
جميع

الحياة العامة واتخاذ القرار ؛ [والسلوكيات]، وعلاقات القوة غير المتكافئة] التي تعتبر النساء والفتيات خاضعات للرجال والفتيات ؛
القائم على نوع الجنس] [ضد النساء والفتيات] بهدف منع [، والقضاء عليه ، في كل الأحوال المجالان العام والخاص ،] التمييز والمواقف
المناسبة التي تهدف إلى تغيير المواقف الاجتماعية التمييزية وأنماط السلوك الاجتماعي والثقافي التي تتغاضى عن العنف [[الجنسي و]
وتصميم وتنفيذ السياسات

(أ 1 ، مقترح تحت التعليم - السلامة) .aaaa

والنساء بأدوارهم كأباء وأوصياء قانونيين ومقدمي رعاية وأهمية تقاسم المسؤوليات الأسرية [واتخاذ القرار] ، وتشمل [الآباء وكذلك الآباء
إنشاء وتحسين برامج التدريب والتعليم لتعزيز وعي ومعرفة الرجال

واحترام وتصميم برامج تعليمية ومواد تعليمية تدعم المساواة بين الجنسين والعلاقات المحترمة والسلوك غير العنيف [والمشاركة المدنية] ؛ والأوصياء القانونيون] في البرامج التي تعلم تنمية رعاية الأطفال والرضع ؛ وتعليم الأطفال منذ الصغر أهمية معاملة جميع الناس بكرامة [الأمهات] [الأباء]

رجال / أولاد

bbbb. (ص 3 ، ص 10 ، أ 3 ، (أ))

النساء والفتيات تابعين للرجال والفتيان] ، على وجه الخصوص من حيث صلتها بأدوار الرجال في الأبوة والأمومة وتنمية الطفولة المبكرة ؛ بين الجنسين ، [مثل علاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال ، والقوالب النمطية الجنسانية والأعراف الاجتماعية السلبية] التي تعتبر أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات في كل من المجالين العام والخاص ، من خلال فهم ومعالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة وفي مهن الرعاية] ، وتشجيع الرجال والفتيان على المشاركة الكاملة ، بوصفهم وكلاء ومستفيدين من التغيير ، بهدف القضاء على جميع الرجال والفتيان ، بما في ذلك تقاسم المسؤوليات بالتساوي [بين النساء والرجال] في العمل المنزلي وتقديم الرعاية [داخل الأسرة المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ، من خلال تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج الوطنية التي تتناول أدوار ومسؤوليات إشراك الرجال والفتيان بالكامل كشركاء وحلفاء استراتيجيين في تحقيق

احفظ السيئة

معالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين وإزالة الحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة الكاملة و[المتساوية] [الفعالة]

cccc. (ب ب)

تعزير بيئة مواتية للمرأة [و] كاملة [و] [متساوية] [و] فعالة [و] ذات مغزى] المشاركة واتخاذ القرار في الأماكن العامة [والسياسية] [المرأة] [الحياة من خلال مخاطبة تأنيث] فقر. حصة غير متناسبة من رعاية غير مدفوعة الأجر إلى العمل اللائق والرعاية [الخدمات] ، [بما في ذلك والعمل المنزلي ، وضمان الوصول [الشامل] الصحة [والحقوق] الجنسية والإنجابية] ، [الجنسي الشامل ومعلومات خدمات الرعاية الصحية] فضلاً عن حصول الجميع على معلومات شاملة جيدة النوعية وميسورة التكلفة عن الصحة الجنسية والإنجابية ، التعليم ، بما في ذلك التثقيف وفقاً لإعلان ومنهج عمل ييجين وبرنامج العمل بشأن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتنتج مؤتمرات استعراضهما ،

التعليم والتكنولوجيا ، وتعزيز تنمية المهارات ؛

dddd. انسيابية

eeee. (ب 20 ، ف 9)

المعيشية لتعزيز تحقيق إمكاناتهن الكاملة ، وتمكين النهوض بالمرأة ومشاركتها على قدم المساواة في صنع القرار ، بما في ذلك من خلال استحداث تدابير أكثر فعالية تهدف إلى القضاء على الفقر الذي تواجهه النساء والفتيات وتحسين ظروفهن

سياسات العمل والخدمات العامة [- تستجيب لنوع الجنس] [- حساسة]] برامج الحماية الاجتماعية؛

العمل اللائق / التمكين الاقتصادي

gggg. (ص 3 ، ص 8 ، ب 18 ، BB.5)

معايير التوظيف للمرأة ، واتخاذ إجراءات فعالة ضد التمييز وسوء المعاملة في مكان العمل ، وتسهيل دخول المرأة أو دخولها مرة أخرى ، العام والخاص وكذلك في المجتمع المدني] ؛ [احترام وتعزيز وإعمال المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لجميع النساء ، وتحسين مشاركتهن الكاملة [و] [المتساوية] [الفعالة] [وذات المغزى] واتخاذ القرار- صنع ، وضمان وصولهم إلى المناصب القيادية في القطاعين في الوصول إلى] [] [العمالة] المتنتجة و [المالية] [الاقتصادية] الموارد [والمعلومات] [وتكافؤ الفرص في سوق العمل] ، من أجل تسهيل سوق العمل ، بما في ذلك من خلال تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة و [وصولها الكامل [والمساوي] إلى] العمل اللائق ، [والمساواة ضمان التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال [تعزيز] [ضمان] [تكافؤ الفرص في

هههه. (ب 17 ، يوم 1 ، هـ 3 ، عناصر من (ffff. bb.19 ، f.2 (ب))

كذلك كإدماج مالي ومحو الأمية المالية والرقمية للنساء والفتيات [وسد الفجوة الرقمية ، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين] ؛ إلى العمل الرسمي في جميع القطاعات ، وتعزيز [الأجر المتساوي للعمل المتساوي القيمة و وصول المرأة إلى الائتمان وريادة الأعمال الترويج] ؛ و [تعزيز] [أجر متساو مقابل العمل المتساوي القيمة] ، وتوفير الحماية الاجتماعية ، ودعم الانتقال من العمل غير الرسمي الاعتراف بقيمة القطاعات التي بها أعداد كبيرة من العاملات [وضمان المساواة في المعاملة في مكان العمل ، بما في ذلك عن طريق الناشئة والقطاعات الاقتصادية المتنامية ، مثل العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وكذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، و] [مع] القضاء على الفصل المهني من خلال معالجة الحواجز الهيكلية وتشجيع مشاركة المرأة في سوق العمل ، لا سيما في المجالات

الشابات والفتيات

س س س س. (نسخة إلى 2 ، ب 1 ، نسخة 1 ، نسخة 6)

السياسية والقضائية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وتضمن وصولهم الكامل والمتساوي إلى العدالة] [بعده طرق من بينها ضمان والضعفاء ، في تصميم السياسات وتنفيذها ورصدها وتقييمها ، البرامج والمبادرات والقرارات التي تؤثر على حياتهم [بما في ذلك المجالات [تمكين] [ضمان] المشاركة النشطة [والمستقلة] [الكاملة والمتساوية والهادفة] للشابات [والفتيات] ، بمن فيهن ذوات الإعاقة وجهات نظرهم مشاركتهم الحرة والنشطة والمستقلة مع مراعاة] ؛

zzzz. (نسخة) ، cc.6 ، bb20 ، 10

زيادة الشابات [والفتيات] [وكالة] ، التمثيل والمشاركة في الحياة العامة والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية] والرعاية الصحية [الخدمات] ، من خلال ضمان حصول [الشابات والفتيات] على تعليم جيد ، [التربية الجنسية الشاملة] ، تواصل اجتماعي

التواصل الموارد والمعلومات والتكنولوجيا ، الاهلية بناء وتنمية المهارات والقيادة والإرشاد برامج؛ تسهيل التواصل و التوجيه والفتيات ، و بين القيادات الشبابات التعرض المبكر للمساحات التشريعية وصنع السياسات ؛ تحد من مشاركة [الفتيات والمراهقات و] الشباب وتمثيلهن ؛ وإنشاء وتعزيز برامج وحملات التوعية في المدارس والجامعات والبرامج والمرافق التعليمية والثقافية الأخرى ، مع معالجة الحواجز التي

التي تؤثر على حياتهن ، بما في ذلك من خلال ضمان الوصول إلى التعليم الجيد وخدمات الرعاية الصحية (zzzz و yyyy دمج) ALT الشباب في الحياة العامة من خلال مراعاة وجهات نظرهن في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم السياسات والبرامج والمبادرات والقرارات ، تمكين وزيادة مشاركة التواصل مع المجتمع، تكنولوجيا المعلومات، الاهلية بناء وتنمية المهارات والقيادة والإرشاد برامج؛

التوعية في المدارس والجامعات والبرامج والمرافق التعليمية والثقافية الأخرى ، مع معالجة العوائق التي تحد من مشاركة الشباب ؛ تسهيل التواصل بين القيادات الشابة ؛ وإنشاء وتعزيز برامج وحملات

aaaaa. (ح 3 ، سم 2 ، سم مكعب 1)

والبرامج التي يقودها الشباب. لتعزيز وضمان حوكمة أكثر قابلية للمساءلة واستجابة وشاملة على المستويات المحلية والوطنية والدولية ؛ ، [إتاحة الموارد المالية لتغطية التكاليف المتعلقة بمشاركتهم ،] وكذلك من خلال معالجة التصورات السلبية للشباب والاستثمار في المبادرات توفير معلومات صديقة للشباب بشأن عمليات المشاركة ، وتعزيز الشراكة مع الفتيات والمنظمات التي يقودها الشباب والتي تخدم الشباب ومراعاة آرائهن في جميع الأمور التي تمسهن في جميع القطاعات ، [بما في ذلك المجتمع المدني وفي عمليات صنع القرار] ، من خلال احترام وتعزيز حق الشباب والفتيات في التعبير عن أنفسهن بحرية

الخدمات / السنة التحتية

ثانيا. jzj ، bb.16 ، bb.8 (ص 4 ، kkkk) BB.2)

فترة الحيض ، بما في ذلك مرافق وخدمات النظافة في الأماكن العامة والخاصة ، والتي تمكن المرأة من المشاركة في الحياة العامة ؛ والميسورة التكلفة وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الملائمة والعدالة لجميع النساء والفتيات ، فضلاً عن إدارة النظافة أثناء في المناطق الحضرية والريفية] ، وتعزيز تنقل [جميع] النساء والفتيات وسلامتهن وتمكينهن ؛ وضمان الحصول على مياه الشرب المأمونة النقل العام المستدامة [الآمنة ، التي يسهل الوصول إليها وبأسعار معقولة] [بنية تحتية عالية الجودة ، بما في ذلك النقل العام المستدام في تخطيط واستخدام الأماكن العامة الآمنة والخدمات العامة و [جودة عالية] مستدامة للبنية التحتية الحضرية والريفية [بما في ذلك] نظم [اعتماد] [تعميم] منظور جنساني [في] [عند] تصميم [ج] السياسات العامة ورصدها ،

الرعاية والعمل المنزلي بدون أجر

iiii. (ب 19 ، ص 9 ، ب 5 ، ج 2 ، تي 1 ، ص 1 ، ح 6 ، ب 14 ، 11.8 ، ص 2 ، ف 9 ، ف 5) ، مم ش م. (ص 1)

الأهات المرضعات ، وتطوير البنية التحتية والتكنولوجيا ؛ واتخاذ خطوات لقياس قيمة هذا العمل لتحديد مساهمته فى الاقتصاد الوطنى. زيادة المرونة فى ترتيبات العمل دون تخفيضات فى الحماية العمالية والاجتماعية ، ودعم

ش ش ش ش. (ص 1) مدمجة أعلاه

nnnn. f.3، bb.10، bb.7، 12.1، b.6(

للوالدين والأوصياء القانونيين فى أداء مسؤوليات تنشئة أطفالهم من خلال تطوير خدمات ومرافق ميسورة التكلفة لرعاية الأطفال ، بالأهمية الاجتماعية للأمومة والأبوة والأمومة والأبوة والمسؤولية المشتركة للوالدين فى تربية الأطفال ؛ وتقديم المساعدة المناسبة وتعزيز وعى الرجال وتحفيزهم على الاستفادة من هذه الفرص كوسيلة لتمكين المرأة من زيادة مشاركتها فى سوق العمل ؛ [الاعتراف الملائمة لكل من [الوالدين] [النساء والرجال] ، واتخاذ الخطوات المناسبة لضمان عدم التمييز ضدهم عند الاستفادة من هذه المزايا ضمان الحصول على حماية الأمومة وتعزيز جملة أمور منها إجازة الأمومة المدفوعة الأجر والأبوة والوالدية واستحقاقات الحماية الاجتماعية

أووو. (ب . 9 ، 12 ، ف 5)

ودور الحضانة وحيثما كان ذلك مناسباً وإذا أمكن بجداول زمنية مرنة ، [والمشاركة مع القطاع الخاص للمضى قدمًا فى هذا الصدد ؛ الحصول على الرعاية الصحية [-الرعاية] [الخدمات] والخدمات الاجتماعية والدعم ، [بما فى ذلك مرافق رعاية الأطفال والرضاعة الطبيعية وصنع القرار ، وفى هذا الصدد تصميم وتنفيذ و [عند الضرورة] مراجعة السياسات للسماح لهم بالبقاء فى مكان العمل بأمان ، مما يتيح لهم [-الحياة] [-أسرة] ؛ والتأكد من أن النساء الحوامل والأهات اللائى لديهن أطفال رضع يمكن أن يستمروا فى المشاركة فى الحياة العامة [جميع الأعمار] واستبقائهن فى الحياة العامة ، بما فى ذلك عن طريق إنشاء أنظمة دعم ، واعتماد تدابير أخرى لدعم التوازن فى العمل التمكين من توظيف النساء من

ج 3.

و تنفيذ سياسات الأسرة الهادفة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بهدف تعزيز المشاركة الكاملة للمرأة فى المجتمع ؛ دولياً للنساء والفتيات ، وأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يحسنان رفاه الأسرة ، وفى هذا الصدد ، نشدد على الحاجة إلى توضيح الاعتراف بالأسرة كمساهم فى التنمية ، بما فى ذلك فى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها

pppp. (u.4، z.6، bb.11، bb.1)

، بما في ذلك من خلال تنفيذ التغطية الصحية الشاملة [مع الرعاية الصحية الأولية التي يمكن الوصول إليها عالمياً كأساس لتحقيقها] ؛
أي نوع] ؛ وضمان توافر [الرعاية] [الخدمات] الصحية الجيدة وإمكانية الوصول إليها ومقبوليتها لمعالجة جميع الأمراض المعدية وغير المعدية
لإعمال الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية لجميع النساء والفتيات [طوال حياتهن ودون تمييز من
تعزيز الجهود

qqqq. (z.8 z.3، z.2، z.10، b.13، u.3، z.18، bb.13)

في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وتحقيق حقوق الإنسان الخاصة بهم وقيادة المرأة في الأماكن العامة ؛
ووضع وتنفيذ السياسات والممارسات الجيدة والأطر القانونية التي تحترم الكرامة والنزاهة والحق في الاستقلال الجسدي كمساهمة
والإنجابية ، دون إكراه أو تمييز أو عنف ، من خلال معالجة المحددات الاجتماعية وغيرها من المحددات الصحية ، إزالة الحواجز القانونية
حقها في السيطرة واتخاذ القرار بحرية ومسؤولية تجاه الجميع. المسائل المتعلقة بحياتهم الجنسية ، بما في ذلك الصحة والحقوق الجنسية
والتعليم ، وإدماج الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية ، والاعتراف بأن حقوق الإنسان للمرأة تشمل
، بما في ذلك حصول الجميع على الخدمات الجنسية والإنجابية خدمات الرعاية الصحية ، بما في ذلك تنظيم الأسرة ، والمعلومات
الجنسية والإنجابية ، [وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما
ضمان حصول الجميع على الصحة والحقوق

rrrr. (ك 2 ، ص 7)

المحلي وفقاً للعملية التشريعية الوطنية ، [والوقاية من الإنجاب وعلاجه التهابات المسالك والأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية والسرطانات التناسلية ، مع إدراك ذلك
ذلك لا ينبغي بأي حال من الأحوال الترويج لها كوسيلة لتنظيم الأسرة وأن أي تدابير أو تغييرات تتعلق بالإجهاض داخل النظام الصحي لا يمكن تحديدها إلا على المستوى الوطني أو
أو المحلي وفقاً للعملية التشريعية الوطنية ، [والوقاية من الإنجاب وعلاجه التهابات المسالك والأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية والسرطانات التناسلية ، مع إدراك
بأنه لا ينبغي بأي حال من الأحوال الترويج لها كوسيلة لتنظيم الأسرة وأن أي تدابير أو تغييرات تتعلق بالإجهاض داخل النظام الصحي لا يمكن تحديدها إلا على المستوى الوطني
أو المحلي وفقاً للعملية التشريعية الوطنية ، [والوقاية والعلاج من التهابات الجهاز التناسلي والأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية والسرطانات الإنجابية ، مع الاعتراف
، والذي لا ينبغي بأي حال من الأحوال الترويج له كوسيلة لتنظيم الأسرة وأن أي تدابير أو تغييرات تتعلق بـ لا يمكن تحديد الإجهاض في النظام الصحي إلا على المستوى الوطني
الاعتراف بأن [الإجهاض الآمن] حيثما يسمح القانون الوطني بهذه الخدمات ، [مع الأخذ في الاعتبار أنه ينبغي للحكومات أن تتخذ الخطوات المناسبة لمساعدة النساء على تجنب الإجهاض
الوطني أو المحلي وفقاً للعملية التشريعية الوطنية ، [والوقاية والعلاج من التهابات الجهاز التناسلي والأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية والسرطانات الإنجابية ، مع
تجنب الإجهاض ، والذي لا ينبغي بأي حال من الأحوال الترويج له كوسيلة لتنظيم الأسرة وأن أي تدابير أو تغييرات تتعلق بـ لا يمكن تحديد الإجهاض في النظام الصحي إلا على المستوى
التناسلي ، مع الاعتراف بذلك [الإجهاض الآمن] حيثما يسمح القانون الوطني بهذه الخدمات ، [مع الأخذ في الاعتبار أنه ينبغي للحكومات أن تتخذ الخطوات المناسبة لمساعدة النساء على
المستوى الوطني أو المحلي وفقاً للعملية التشريعية الوطنية ، [والوقاية والعلاج من التهابات الجهاز التناسلي والأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية وسرطان الجهاز
على تجنب الإجهاض ، والذي لا ينبغي بأي حال من الأحوال الترويج له كوسيلة لتنظيم الأسرة وأن أي تدابير أو تغييرات تتعلق بالإجهاض في النظام الصحي لا يمكن تحديدها إلا على
من مضاعفات الحمل والولادة ، [الإجهاض الآمن] حيثما يسمح القانون الوطني بهذه الخدمات ، [مع مراعاة أنه ينبغي للحكومات أن تتخذ الخطوات المناسبة من أجل مساعدة النساء
منع الحمل الطارئ ، وبرامج الوقاية من حمل المراهقات ، الرعاية الصحية للأم ، مثل القابلات الماهرات ورعاية الولادة في حالات الطوارئ ، والتي ستقل من ناسور الولادة وغيره
الشاملة التي يسهل الوصول إليها والمتاحة للجميع. وفقاً للقوانين والسياسات الوطنية] والسلع والمعلومات والتعليم ، بما في ذلك الوسائل الآمنة والفعالة لمنع الحمل الحديث ، ووسائل
، [على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة] بما في ذلك من خلال وضع السياسات والأطر القانونية وإنفاذها وتعزيز النظم الصحية التي تجعل الرعاية [خدمات] الصحة الجنسية والإنجابية
ضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات ، وصحتهن وحقوقهن الجنسية والإنجابية [وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ، ومنهاج عمل بيجين ، والوثائق الختامية للمؤتمر الدولي للسكان

الإنسان الحق في السيطرة والبت في الأمور المتعلقة بالجنس ، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية ، دون إكراه أو تمييز أو عنف ؛ تشمل حقوق

تعليم

ssss. (bb.22، ee6، b.16، p.8، b.3، bb.4، y.supra)

بين الثقافات واللغات للجميع ، حسب الاقتضاء ؛ [ومعالجة الأعراف الاجتماعية السلبية والقوالب النمطية الجنسانية في أنظمة التعليم ؛] إكمال مرحلة الطفولة المبكرة ، التعليم الابتدائي والثانوي وتوسيع التعليم المهني والتقني لجميع النساء والفتيات ، وتعزيز التعليم المشترك النساء والفتيات على قدم المساواة إلى التدريبات على القيادة ، والتطوير الوظيفي ، والمنح الدراسية والزمالات ؛ نسعى جاهدين لضمان والإلزامي ، وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع ، والقضاء على أمية الإناث ، وتعزيز محو الأمية المالية والرقمية ، ضمان وصول التمييزية ، وتوفير الوصول الشامل إلى تعليم جيد شامل ومتساوي وغير تمييزي ، بما في ذلك التعليم الابتدائي والثانوي المجاني [التفاوتات] [عدم المساواة]] ، بما في ذلك عن طريق الاستثمار في التعليم العام والنظم والبنية التحتية ، والقضاء على القوانين والممارسات التعليم للنساء والفتيات على مدار الحياة وعلى جميع المستويات ، لا سيما بالنسبة لمن تخلفوا عن الركب ، [ومعالجة] [الفوارق بين الجنسين] تعزيز واحترام الحق في

التعليم - STEM

tttt. (v.supra، b.2، bb.4، b.7، ee.6، b.6)

[اعتماد إجراءات إيجابية لبناء مهارات القيادة لدى النساء والفتيات وتأثيرها ، و] الأكاديمية ومؤسسات البحث ووكالات تمويل البحوث ؛ والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ؛ وتعميم منظور النوع الاجتماعي في العلوم والتكنولوجيا والأوساط دعم النساء والفتيات في تنويع خياراتهن التعليمية والمهنية في المجالات الناشئة ، مثل العلوم

التعليم - السلامة

uuuu. (نسخة 11 ، بي بي 6 ، سم مكعب 8)

خلال تحسين النقل والبنية التحتية [إلى التأكد من أنها مستدامة وأمنة ويمكن الوصول إليها وبأسعار معقولة ومراعية للمنظور الجنساني] ؛ [التمييز] [التحرش الجنسي في المدرسة ، [بما في ذلك في المساحات الرقمية ؛] عبر الإنترنت وغير متصل] ، من بين أمور أخرى ، من إلى التعليم وضمان سلامتهن ، بما في ذلك داخل المدرسة وخارجها ، وفي بيئة خالية من [التمييز] والعنف ، [مثل] [بما في ذلك] التسلط مسار الفتيات إلى المشاركة [الكاملة والمتساوية والهادفة و] الفعالة في الحياة العامة ، [بطريقة تتفق مع قدراتهن] ، من خلال الوصول اعتماد تدابير لضمان

vvvv. (سم 10 ، سم 7)

توفر للمراهقين والشابات والرجال ، في برامج التعليم الرسمية وغير الرسمية ، المعلومات بشأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية ، [بما في ذلك من خلال التثقيف الجنسي الشامل] كمدخل مبكر لمنع جميع أشكال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ، والتي وضع وتنفيذ برامج تعليمية ومواد تعليمية

في العلاقات ، لتمكينهم من بناء احترام الذات وتعزيز صنع القرار المستنير ومهارات الاتصال والحد من المخاطر وإقامة علاقات محترمة ؛ من فيروس نقص المناعة البشرية ، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ، وحقوق الإنسان ، والنمو البدني والنفسي والبلوغ والقوة الوقاية

التعليم - الأمهات

www. (سم 4 ، 5)

الهامة لـ [والتحديات التي يواجهها] الآباء ، بمن فيهم الآباء الصغار ، [في هذا الصدد يشجعون التوزيع العادل للمسؤوليات] ؛ يسهل الوصول إليها ، والجداول الزمنية المرنة والتعليم عن بعد ، بما في ذلك التعلم الإلكتروني ، [مع الأخذ في الاعتبار الدور والمسؤوليات الرعاية الصحية و الخدمات الاجتماعية والدعم ، بما في ذلك مرافق رعاية الأطفال والرعاية الطبيعية ، وبرامج التعليم ذات المواقع التي تصميم السياسات التعليمية وتنفيذها ، وعند الاقتضاء ، تنقيحها للسماح لهم بالبقاء في المدرسة والعودة إليها ، وتزويدهم بالحصول على ، بما في ذلك عن طريق ضمان أن يمكن [للمراهقين و] الأمهات الشابات ، وكذلك الأمهات العازبات ، مواصلة تعليمهن وإتمامه من خلال الفتيات في المدرسة من خلال التعليم ما بعد الابتدائي ، بما في ذلك المتزوجات أو الحوامل بالفعل ، لتعزيز المشاركة في الحياة العامة توفير التعليم التعويضي ومحو الأمية لأولئك الذين لم يتلقوا تعليمًا رسميًا ومبادرات خاصة لإبقاء

تقنية

xxxx. (ص 3 ، 5 BB)

المساواة بين الجنسين] الناشئة عن استخدام التقنيات وضمان الوصول الرقمي الآمن والميسور التكلفة للجميع ؛ [والتأكد من أن البرامج ، للنساء والفتيات] ، [معالجة المخاطر والتحديات] [استكشاف السبل المناسبة لمعالجة أي تأثير سلبي محتمل للتكنولوجيات الجديدة على في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين [وتعزيز الوصول المتكافئ [الآمن والميسور التكلفة] إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والإنترنت والابتكار لتحسين حياة النساء والفتيات وتعزيز الاتصال والازدهار الاجتماعي والاقتصادي ، وسد فجوة التنمية والفجوة الرقمية ، بما زيادة وصول النساء والفتيات إلى التقنيات الرقمية ، وتعزيز محو الأمية الرقمية ، وتحسين التعاون الرقمي وتسخير إمكانات التكنولوجيا

والاتصالات ، وهو ما يمثل عقبة إلى تحقيق الإمكانات الكاملة للنساء والفتيات وخلق عقبة أمام مشاركتهن في الحياة العامة ؛ xxxx.bis المتقدمة وجميع البلدان النامية ، مع الاعتراف بأن العديد من البلدان النامية تفتقر إلى الوصول الميسور التكلفة إلى تكنولوجيا المعلومات اتخاذ تدابير فعالة لإزالة الفجوات الرقمية الكبيرة والتفاوتات في البيانات الموجودة داخل البلدان والمناطق وفيما بينها ، وبين البلدان

وسائط

وما يليها. (ص 12)

المجالات] ، [الاعتراف بأهمية مشاركة المرأة في الحياة العامة ، بما في ذلك في العمليات السياسية ؛] [بتقديم] [توفير] عادل ومتوازن اعتماد تدابير لإزالة الحواجز الهيكلية وضمان أن تكون الحياة العامة شاملة لمشاركة المرأة في جميع

عن القضايا التي لها تأثير خاص على النساء والفتيات [كوسيلة لإزالة الحواجز الهيكلية وضمان أن تشمل الحياة العامة النساء والفتيات] ؛
تغطية [وسائل الإعلام] للمرشحين [والرجال] وشاغلي المناصب ، فضلاً

، وتغطية المشاركة في المنظمات السياسية النسائية وضمان تغطية القضايا التي كان لها تأثير خاص على النساء ؛ ((x)CSW50 ALT)
المرأة في صنع القرار في جميع المجالات ، بما في ذلك العملية السياسية ، وتوفير تغطية عادلة ومتوازنة للمرشحين من الذكور والإناث
الاعتراف بأهمية مشاركة

bbbb. ((f.1، p.7، dd.2، o))

جميع المستويات وفي جميع المجالات من خلال وضع وتنفيذ التشريعات والسياسات والبرامج المناسبة ، فضلاً عن تمويل ودعم التوعية و
وضع استراتيجيات للقضاء على القوالب النمطية [السلبية] [الجنسانية] وتعزيز الصورة الإيجابية للمرأة كقائدة وصانعة قرار على عن المرأة
حملات إعلامية عامة برسائل إيجابية وصور وفتيات [في كل تتوعهم] ولديهم وظيفة س في الحياة العامة للمساعدة و [السلي] المتجذر
القضاء على [عدم المساواة] [عدم المساواة] [عدم المساواة] الأفكار النمطية، مشاركة متساوية وكاملة وفعالة وذات مغزى [بكل تتوعها] ؛
الممارسات والمفاهيم والعادات الصارة والأعراف التمييزية والعمل من أجل

cccc. ((د) ، عناصر من (أ)) ، dddd. (عناصر من ee.alt، ee.5، o)

التشجيع وسائط، الشبكات الاجتماعية، الإعلان والأفلام والتلفزيون والألعاب الصناعات القوالب النمطية [السلبية] [الجنس] والقضاء عليها
لمنع والتمييز على أساس الجنس] [ضد النساء]
في تصوير المرأة [وفتاة] القادة في الحياة العامة واتخاذ القرار [والفتيات] [في الحياة العامة] ، و [تنوع التمثيل] واستخدام لغة التمكين ؛
التمييز [ضد المرأة] ، [بما في ذلك] [إزالة] [إزالة] المحتوى الذي يعزز أو يبرر أو يتسامح مع العنف [القائم على نوع الجنس] [ضد النساء]
يعملون في وسائل الإعلام ، وتطوير وتعزيز آليات التنظيم الذاتي ومدونات قواعد السلوك لوسائل الإعلام لتعريفها وتعويضها [الجنس]
لتقديم نماذج يحتذى بها ، خاصة للشابات [والفتيات] ، وزيادة مساهمة النساء والفتيات في إنشاء المحتوى ، وتدريب [أولئك] [النساء] الذين
بين مسؤوليات العمل والأسرة ، كأمهات ، كمحترفين ، كمديرين ورائدات أعمال]] [بما في ذلك تلك التي تصور التوازن بين العمل والحياة]
أخرى ، كقادة يجلبون إلى مناصبهم القيادية العديد من تجارب حياتية مختلفة [بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر خبرتهن في الموازنة
غير التمييزية والجنسانية -] [المستجيبة] [الحساسية] والإعلانات التجارية ، وإنتاج و / أو نشر مواد إعلامية عن القيادات النسائية ، [من بين أمور
وخصوصيتهم] ، بما في ذلك من خلال التغطية

dddd. اندمجت في ccccc.

الفقرات الختامية

دور الهيئة

(.17).77

خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ولضمان أوجه التآزر بين متابعة منهاج عمل بيجين والمتابعة المراعية للمنظور الجنساني لخطة عام 2030. الأهمية بمكان معالجة وإدماج المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات على الصعيد الوطني ، المراجعات الإقليمية والعالمية لتنفيذ تقر اللجنة بدورها الأساسي في متابعة إعلان ومنهاج عمل بيجين ، اللذين يركز عليهما عملها ، وتشدد على أنه من الموافقة على مرجع إعلان تمت

دور منظومة الأمم المتحدة

78. (18).

المرأة واتخاذ قراراتها بصورة كاملة وفعالة - العمل في الحياة العامة ، وكذلك القضاء على العنف ، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين [والمؤسسات المالية ومنصات أصحاب المصلحة المتعددين إلى دعم الدول الأعضاء ، بناء على طلبها ، في جهودها الرامية إلى ضمان مشاركة تدعو اللجنة كيانات منظومة الأمم المتحدة ، في إطار ولاية كل منها ، والمؤسسات المالية الدولية ذات الصلة حقوق الانسان] النساء والفتيات] وتمكين جميع ومن أجل المستقبل المشترك للأجيال الحالية والقادمة].

79. انتقل إلى PP

دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة

80. (19).

الكاملة والفعالة للمرأة وصنع القرار في الحياة العامة ، وكذلك القضاء على العنف لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. والمعجل لإعلان ومنهاج بيجين من أجل العمل والتنفيذ المراعي للمنظور الجنساني لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 ، بما في ذلك المشاركة الخاص ومنظمات أرباب العمل والتقابات العمالية وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة ، على جميع المستويات ، لدعم التنفيذ الكامل والفعال ، وفي دعم الحكومات والآليات النسائية الوطنية بناء على ما لديها. الطلب ، في تنسيق منظومة الأمم المتحدة وتعبئة المجتمع المدني والقطاع بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) إلى مواصلة أداء دور مركزي في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وتدعو اللجنة هيئة الأمم المتحدة للمساواة تمت الموافقة على مرجع إعلان